فَاطِمَةُ الزَّهْرَاءُ عَلَيْهَا السَّلَامُ
فِي المُدَوَّنَةِ الْحِلِّيَّةِ؛ قِرَاءَةٌ وَتَحْلِيلٌ

الأُسْتَاذُ الدُّكْتُور
جبَّار كَاظِم المُلَّا
جَامِعَةُ بَابِلَ
تَحْدِيدُ (المِحْوَرِ)

عُنْوَانُ المُؤْتَمَرِ: (المُؤْتَمَرُ العِلْمِيّ الدَّوْلِيّ الثَّالِثُ عَنْ سَيِّدَةِ نِسَاءِ العَالَمِينَ).
عُنْوَانُ المِحْوَرِ: الفِكْرِيّ (أَوَّلًا: مِحْوَرُ الدِّرَاسَاتِ القُرْآنِيَّةِ وَالحَدِيثِيَّةِ).
عُنْوَانُ البَحْثِ: فَاطِمَةُ الزَّهْرَاءُ عَلَيْهَا السَّلَامُ فِي المُدَوَّنَةِ الْحِلِّيَّةِ؛ قِرَاءَةٌ وَتَحْلِيلٌ

فَاطِمَةُ الزَّهْرَاءُ عَلَيْهَا السَّلَامُ فِي المُدَوَّنَةِ الْحِلِّيَّةِ؛ قِرَاءَةٌ وَتَحْلِيلٌ
الأُسْتَاذُ الدُّكْتُور(جَبَّار كَاظِم المُلَّا)/كُلِّيَّةُ العُلُومِ الإِسْلَامِيَّةِ/ جَامِعَةُ بَابِلَ/العراق- بابل
رقم الموبايل (07802055872)، البريد الإلكترونيّ(dralmola55@yahoo.com)

.....

Fatima Zahraa, peace be upon her
in The blogger The Hilliyyah's; Reading and analysis
Professor Jabbar Kazem Al-Mulla/College of Islamic Sciences
/University of Babylon/Iraq-Babylon
Mobile number: (07802055872)
e-mail: (dralmola55@yahoo.com)

الملخَّصُ:
نَهدفُ في بحثنا هذا الَّذي وسمْناه [فاطمة الزَّهراء عليها السَّلام في المدوَّنة الحِلِّيَّة؛ قراءةٌ وتحليلٌ] إلى الكشف عن (فاطمة الزَّهراء) عليها السَّلام في المدوَّنة (الحِلِّيَّة) دون سواها من المدوَّنات الأخر؛ لبيان الجُهْد المقدَّم من علماء مدرسة (الحِلَّة) عن (فاطمة الزَّهراء) عليها السَّلامُ. ومن الجدير بالذِّكر أنَّ المدوَّنة الَّتي هي محلُّ البحث لها قيدانِ، لا ثالثَ لهما، أمَّا القيد الأوَّل فهو أنْ تكونَ (حِلِّيَّةً)، وأمَّا القيد الثَّاني فهو أنْ يكونَ المحور المبحوث عنه فيها هو محور (الدِّراسات القُرْآنيَّة)؛ لنقدِّم نصًّا قُرْآنيًّا وردَ في مدوَّنةٍ حِلِّيَّةٍ، جاءَتْ معطياتُهُ عنِ (فاطمة الزَّهراء) عليها السَّلام، وبعبارةٍ أخرى: إنَّنا نبحثُ عن النَّصِّ القُرْآنيّ في المدوَّنة (الحِلِّيَّة)، سواء أ تخصُّصيَّةً كانَتْ أم غيرَ تخصُّصيَّةٍ؟، فالبحث يشمل النَّصَّ القُرْآنيّ الوارد في مظَانِّه- كتب (التَّفسير)- وفي غير مظَانِّه، أي: في غير كتب (التَّفسير).

ومن هنا نظهرُ أهميَّة بحثنا هذا، ونبيِّن أسباب اختياره بكونه بحثًا (بِكْرًا) غيرَ مسبوقٍ؛ وذلك من جنبتينِ، الأولى: إنَّ (فاطمة الزَّهراء) عليها السَّلامُ في المدوَّنة (الحِلِّيَّة)، وتتبُّع أمرها في محور الدِّراسات القُرْآنيَّة في مظَانِّه- كتب (التَّفسير)- غير مكتوبٍ فيه، وفي غير مظَانِّه- كتب ما سوى (التَّفسير) غير مكتوبٍ فيه أيضًا، وبهذا نكونُ قد قدَّمْنا أمرًا جديدًا، في الجنبتينِ الأولى والثَّانية، ولا سيَّما الثَّانية؛ لأنَّنا بحثْنا عن محور الدِّراسات القُرْآنيَّة الَّذي تناولَ (فاطمة الزَّهراء) عليها السَّلامُ في غير مظَانِّه، أي: إنَّنا لم نبحثْ عنه في كتب (التَّفسير) على وَفْق الأمر المعتاد، وإنَّما بحثْنا عنه في كتبٍ أخرى، هي غير كتب (التَّفسير)، أي: على غير الأمر المعتاد، نحو: (الفِقْه، وأصول الفِقْه، والعقائد، والتَّأريخ، والسِّيرة، والمغازي، والتَّراجم، والمصائب، والوفيات، والمناقب). وما قيل: عن (متن البحث)- عموده الفِقْريّ- ممكن أنْ يُقال: عن (المدخل) لمن أرادَ أنْ يُضمِّنَه سيرة (فاطمة الزَّهراء) عليها السَّلامُ، في المدوَّنة (الحِلِّيَّة)، وإنْ كانَتْ واردةً في غيرِ مظانِّها، فعلى سبيل المثال لا الحصر: كتب (الفِقْه) الحِلِّيَّة، ولا سيَّما كتب العَلَّامَة الحِلِّيّ (ت/726هـ)، نحو: (تحرير الأحكام)[1]- وهو كتاب فِقْهي- و(تذكرة الفقهاء)[2]، و(منتهى المطلب في تحقيق المذهب)، وهما كتابانِ في الفِقْه المُقَارَن- خارج المذهب- فقد أدرجَ العَلَّامَة الحِلِّيّ في هذه المصنَّفات ثلاثتها فصلًا سمَّاه (في زيارة فاطمة عليها السَّلام) عَقِبَ (باب الحجِّ والعَمْرة)، ومهَّد له بفضل زيارتها، وعقَّبه بمسائل، تناولت الآراء في (دفن فاطمة) عليها السَّلام في مسألة مستقلَّة، وعقد لـ (صفة زيارتها) مسألة أخرى مستقلَّة بها، وهي الزِّيارة الَّتي بدَأَتْ بـ ((يا ممتحنةُ امتحنَكَ الَّذي خلقَكَ قبلَ أنْ يخلقَكَ فوجدَكِ لمَا امتحنَكِ صابرة))[3].

الكلماتُ المفتاحيَّة:
(فاطمة، زهراء، مدوَّنة، حِلِّيَّة، تفسيريَّة، قراءة، تحليل)

مُحْتَوَى البَحْثِ

تَحْدِيدُ المِحْوَرِ.....
المُلَخَّصُ بِاللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ.....
مُقَدِّمَةٌ.....
المَبْحَثُ الأَوَّلُ: المُعْطَيَاتُ التَّفْسِيرِيَّةُ لِمَنْهَجِ الظَّاهِرِ.....
تَوْطِئَةٌ: إِطْلَالَةٌ تَعْرِيفِيَّةٌ بِعُنْوَانِ المَبْحَثِ.....
المَطْلَبُ الأَوَّلُ: الجَانِبُ النَّظَرِيُّ لِمَنْهَجِ الظَّاهِرِ.....
المَطْلَبُ الثَّانِي: الجَانِبُ التَّطْبِيقِيُّ لِمَنْهَجِ الظَّاهِرِ.....
المَبْحَثُ الثَّانِي المُعْطَيَاتُ التَّفْسِيرِيَّةُ لِمَنْهَجِ البَاطِنِ.....
تَوْطِئَةٌ: إِطْلَالَةٌ تَعْرِيفِيَّةٌ بِعُنْوَانِ المَبْحَثِ.....
المَطْلَبُ الأَوَّلُ: الجَانِبُ النَّظَرِيُّ لِمَنْهَجِ البَاطِنِ.....
المَطْلَبُ الثَّانِي: الجَانِبُ التَّطْبِيقِيُّ لِمَنْهَجِ البَاطِنِ.....
الخَاتِمَةُ وَالنَّتَائِجُ.....
ثَبَتُ المَصَادِرِ وَالمَرَاجِعِ.....
Abstract.....

(1) ظ: العَلَّامَة الحِلِّيّ/ تحرير الأحكام، 1/ 295.
(2) ظ: العَلَّامَة الحِلِّيّ/ تذكرة الفقهاء، 8/ 452.
(3) العَلَّامَة الحِلِّيّ/ منتهى المطلب، 13/ 276.

فَاطِمَةُ الزَّهْرَاءُ عَلَيْهَا السَّلَامُ
فِي المُدَوَّنَةِ الْحِلِّيَّةِ؛ قِرَاءَةٌ وَتَحْلِيلٌ

الأُسْتَاذُ الدُّكْتُور
جبَّار كَاظِم المُلَّا

مُقَدِّمَةٌ

بِسْمِ اللهِ الرَّحمنِ الرَّحيمِ

(1) افتتاحيَّة المقدِّمة

الحمدُ لله ربِّ العالمينَ، والصَّلاة والسَّلام على سيِّد المرسلينَ، وخاتَم النَّبيِّينَ، حبيب الإله، محمَّد بن عبد الله، السَّيِّد المرسل، القرشيّ المبجلّ، النَّبيّ المؤيَّد، المنصور المسدَّد، أبي القاسم، والوجه الباسم، محمَّد وآله، المُحْظَى بنواله، المُعْطَى حتَّى يَرْضَى، ابن الذَّبيحينِ المصطفى، من نسل إبراهيم، المفضَّل على العالمينَ، صلوات الله عليه، خيرة صفوة عباده، وعلى أهل بيته الطَّيِّبينَ الطَّاهرينَ، صلوات الله عليهم أجمعينَ. والصَّلاة والسَّلام على (أمِّ أبيها)، فطابَتْ وطابَتْ تربةٌ تُوارِيها، فهي الكوثر[4]، وفلقة الجوهر، الزَّهراء البتول، منجبة الفحول، لشفاعتها نرتجي، وبهديها نهتدي، سيِّدة النِّساء، ورمز الإباء، صرخة بوجه الباطل، وفي الميدان حقٌّ نازل، والصَّلاة والسَّلام على أصحاب محمَّد، النَّبيّ العربيّ الأوحد الأمجد، الَّذينَ حرصُوا على رضاها، وقاطعُوا من بادرَ لأذاها، شمس الشُّموس، وحبيبة النُّفوس، يرضى الله لرضاها، مختصٌّ بها لا بسواها

(2) أهمِّيَّةُ البحثِ

إنَّنا في هذا البحث نتحرَّى عن سيِّدتنا ومولاتنا، أمِّ الحسنينِ، سيِّدة نساء العالمينَ، فاطمة بنت محمَّد (ت/11هـ) صلوات الله وسلامه عليها، وعلى أبيها، وبعلها وبنيها، والسِّر المستودع فيها، سواء عن سيرتها كانَ التَّحرِّي، أم عن الجانب القُرْآنيّ الكاشف عنها؟، فالتَّحرِّي عن المستوى الأوَّل (سيرتها) شكَّل (مدخل) البحث، والتَّحرِّي عن المستوى الثَّاني شكَّل (متن) البحث، فهو يمثِّل العمود الفِقْريّ للبحث، وصلب المحور المبحوث عنه (محور الدِّراسات القُرْآنيَّة)، وكانَ المنهلُ في المستويينِ- المذكورينِ آنفًا- (المدوَّنة الحِلِّيَّة) حصرًا. ومن هنا تظهر (أهمِّيَّة البحث)؛ بكوننا نقدِّم بحثًا بِكْرًا- كما ندَّعي- فهو بحث غير مسبوقٍ، نقدِّم فيه (فاطمة الزَّهراء) عليها السَّلام، سواء كانَ التَّقديم ناظرًا إلى (السِّيرة)، أم كانَ ناظرًا إلى (معطيات) النَّصِّ القُرْآنيّ النَّازل بحقِّها؟- لا معطيات النَّصِّ الرِّوائيّ- من مدوَّنة (حِلِّيَّة)، لا من مدوَّنة (أخرى)، فالبحث فرع (الدِّراسات القُرْآنيَّة)، زبرَتْه أقلامٌ (حِلِّيَّة)، عن الدُّرة النَّقيَّة، فاطمة الزَّهراء الأبيَّة.

(3) أسبابُ الاختيارِ

إنَّا اخترْنا هذا الموضوع للكتابة فيه؛ لأسباب عديدة، نحاول أنْ نُجملَها، بما يأتي:

1- إنَّ فاطمة الزَّهراء عليها السَّلام في المدوَّنة الحِلِّيَّة موضوعٌ بِكْر، فهو لم يُكتَب فيه من قبل- بحسب تتبُّعنا- سواء على مستوى المدوَّنة (المفردة) كانتِ الكتابة، أم على مستوى (مجموعة) مدوَّنات؛ لذا اخترْناه موضوعًا لبحثنا هذا. وبناءً على ما تقدَّم، فنحن نقدِّم فاطمة الزَّهراء عليها السَّلام في المدوَّنة (الحِلِّيَّة) على نحو (القراءة) تارةً، وعلى نحو (التَّحليل) تارةً أخرى. ومن الجدير بالذِّكر أنَّ هذا البحث- غير مسبوقٍ- وهو انطلاقة لمشروع كبير نستقصي فيه فاطمة الزَّهراء عليها السَّلام في المدوَّنة الحِلِّيَّة. وبعبارةٍ أخرى: هو حجر أساس لمشروع كتابٍ (book project)...
2- إنَّه ينسجم مع إحدى محاور المؤتمر (محور الدِّراسات القُرْآنيَة) من جهة، ويخدم التُّراث (الحِلِّيّ) المُعْنَى بالدِّراسات القُرآنيَّة بعامَّةٍ، وبفاطمة الزَّهراء عليها السَّلام بخاصَّةٍ. وبهذا نكون- بهذا الاختيار- قد خدمْنا جنبتينِ، أمَّا الجنبة (الأولى) فهي (فاطمة الزَّهراء) عليها السَّلام، وأمَّا الجنبة (الثَّانية) فهي

(4) ظ: د. سكينة عزيز الفَتْلِيّ، عبير جبَّار المُلَّا/ النُّصوص القُرْآنيَّة النَّازلة بحقِّ فاطمة الزَّهراء/ 185.

المدوَّنة (الحِلِّيَّة) الَّتي عُنِيَتْ بأهل البيت عليهم السَّلام بعامَّة، وبمولاتنا فاطمة الزَّهراء عليها السَّلام بخاصَّةٍ.

3- لرسم خارطة طريقٍ- معرفيَّة- للمدوَّنة (الحِلِّيَّة) الَّتي شخَّصَتِ النُّصوص (القُرْآنيَّة) الَّتي تناولَتْ سيِّدتنا فاطمة الزَّهراء عليها السَّلام. وبهذا كشفُ فضلٍ، ومحلّ شرفٍ للمدوَّنة (الحِلِّيَّة) على ما سواها من المدوَّنات الأخر، سواء حلِّيَّة كانَتْ أم غير حِلِّيَّةٍ؟؛ لأنَّها سكتَتْ عن ذِكْر بضعة المصطفى، ولم تفتحْ نافذةً لبنت الهدى عليها السَّلام تزيِّنُ بها صحائف مدوَّناتها.

(4) أَهْدَافُ البَحْثِ

إنَّنا في هذا البحث نهدف أمورٍ عدَّة، يمكننا أنْ نُجْمِلَها، بما يأتي:

1- الكشف عن سيرة فاطمة الزَّهراء عليها السَّلام في (المدوَّنة الحِلِّيَّة).
2- تسليط الضَّوء على محور (الدِّراسات القُرْآنيَّة) الَّتي كانَتْ فاطمة الزَّهراء عليها السَّلام عنوانًا لها في (المدوَّنة الحِلِّيَّة).
3- بيان مناهج المفسِّرينَ الَّتي اتَّبعها المفسِّرونَ من مدرسة (الحِلَّة التَّفسيريَّة) في فَهْم النَّصِّ القُرْآنيّ.
4- عرض فَهْم مفسِّري مدرسة (الحِلَّة) التَّفسيريَّة للنَّصِّ القُرْآنيّ النَّازل بحقِّ فاطمة الزَّهراء عليها السَّلام، أو الدَّال عليها، بنحوٍ من الأنحاء.
5- تقديم قراءتنا لما وردَ عن فاطمة الزَّهراء عليها السَّلام في (المدوَّنة الحِلِّيَّة).
6- زَبْر تحليلنا لما وردَ عن فاطمة الزَّهراء عليها السَّلام في (المدوَّنة الحِلِّيَّة).
7- السِّفْر عن الجُهْد المعرفيّ المقدَّم عن مولاتنا فاطمة الزَّهراء عليها السَّلام جادَتْ به أقلام (الحِلِّيِّينَ) في مدوَّناتهم.
8- إغناء المكتبة ببحثٍ موضوعه فاطمة الزَّهراء عليها السَّلام، ركَّزَ على سيرتها من جهةٍ، وعلى النَّصِّ القُرْآنيّ الخاصّ بها من جهةٍ أخرى.
9- التَّعرُّف على الأسلوب (الحِلِّيّ)- سيريًّا كانَ، أم قُرْآنيًّا؟- في كيفيَّة استنطاق النَّصِّ القُرْآنيّ المختصِّ بفاطمة الزَّهراء عليها السَّلام.
10- تقديم الرُّؤية القُرْآنيَّة لأعلام (الحِلَّة) الَّتي هي حصيلة فَهْم النَّصِّ القُرْآنيّ المتعلِّق بفاطمة الزَّهراء عليها السَّلام.

(5) مُشْكِلَةُ البَحْثِ

إنَّ ذِكْر فاطمة الزَّهراء عليها السَّلام في المدوَّنة (الحِلِّيَّة) في الجانبينِ (السِّيريّ والقُرْآنيّ) أمرٌ مُبْهَمٌ للقارئ الكريم، وعلى فرض التَّسليم بالوجود ونفي العدم، يبقى الأمر مُجْمَلًا، أي: لا يُعْرف بأيَّة مدوَّنةٍ (حِلِّيَّةٍ) تمَّ الذِّكر، فإنْ كانَ يتعلَّق بالسِّيرة، أ في مظانِّ مصادرها ذُكِرِ، أم في غير مظانِّها؟. ولا يختلف الأمر عنِ السِّيرة، إنْ كانَ على مستوى الدَّرس القُرْآنيّ، فهناك تساؤل، في مظانِّه ذُكِرَ، أم في غير مظانِّه؟. وعلى فرض التَّسليم بوجود الاحتمالات المطروحة أربعتها، أي: في المظانِّ، وغير المظانِّ، بلحاظ الدَّرس السِّيريّ، وفي المظانِّ، وغير المظانِّ، بلحاظ الدَّرس القُرْآنيّ، يبقى تعيين اسم المدوَّنات (الحِلِّيَّة) أمرًا (مُشْكِلًا)، ويبقى تعيين أسماء أصحاب تلك المدوَّنات أمرًا مُشْكِلًا أيضًا. ومُجْمَل هذه التَّساؤلات المذكورة آنفًا يُشكِّل (مشكلة البحث)، والإجابات المقدَّمة على تلك التَّساؤلات المطروحة كلّها تمثِّل الحلول المقدَّمة لها، وإحلال الواقع الَّذي تمَّ الوصول إليه بعد الفرض محلّ الفرض في المشكلة أصلًا مصحوبًا بالقراءة والتَّحليل. وممَّا يجدرُ ذكره أنَّ تحديد كون هذه المدوَّنة حِلِّيَّةً من سواها هو أمر مشكلٌ أيضًا، ولو على سبيل النِّسبيَّة، إذا ما استثنَيْنا ما تمَّ حسمه بكونه حِلِّيًّا، بحسب الدِّراسات الحديثة الَّتي نشرتْها المراكز البحثيَّة الحديثة الَّتي عُنِيَتْ بتُراث (الحِلَّة)، ولا سيَّما مركز (تُراث الحِلَّة) التَّابع للعتبة العبَّاسيَّة المقدَّسة، ومركز (العَلَّامَة الحِلِّيّ) التَّابع للعتبة الحسينيَّة المقدَّسة، والأعلام الَّذينَ اشتهرُوا بكونهم حِلِّيِّينَ؛ لحملهم لقب (الحِلِّيّ)، نحو ابن إدريس الحِلّيّ (ت/ 598هـ)، والمحقِّق الحِلِّيّ (ت/ 676 هـ)، والعَلَّامَة الحِلِّيّ (ت/ 726هـ)... فهؤلاءِ حِلِّيُّونَ من دون

أدنى شكٍّ، ومصنَّفاته حِلِّيَّة، أمَّا ما جاء مطبوعًا- أو مخطوطًا- ولم يتمُّ التَّحقُّق من نسبته لمصنِّفه، فيبقى مُشْكِلًا.

(7) مَجَالُ الإِفَادَةِ

إنَّ مجال الإفادة من هذا البحث يمكنُنا أنْ نلخِّصَه بمجالات عدَّة، على النَّحو الآتي: أمَّا المجال (الأوَّل) فهو (الدِّراسات القُرْآنيَّة)، فهو يقدِّم كشفًا عن مولاتنا وقدوتنا فاطمة الزَّهراء عليها السَّلام، وأمَّا المجال (الثَّاني) فهو (التَّفسير)، فهو يقدِّم (فَهْمًا) للنَّصِّ القُرْآنيّ، وإنَّما قلْنا فَهْمًا؛ لأنَّه متعدِّدٌ بخلاف (التَّفسير)، فهو واحد، بحسب ما نرى[5]، وأمَّا المجال (الثَّالث) فهو (عُلُوم القُرْآن)؛ بكون البحث يتناول بعض مصطلحات عُلُوم القُرْآن، وأمَّا المجال (الرَّابع) فهو (مناهج التَّفسير)؛ لأنَّ البحث يقف على أكثر من منهج تفسيريّ في الوصول إلى (المعنى)، تمَّ الكشف عنه بمقتضى تلك المناهج التَّفسيريَّة (المتعدِّدة)، وأمَّا المجال (الخامس) فهو (الدَّلالة القُرْآنيَّة) الَّتي كشفَتْ عن مضامين النَّصِّ القُرْآنيّ، وأمَّا المجال (السَّادس) فهو (السِّيرة)- ولا سيَّما سيرةُ فاطمة الزَّهراء عليها السَّلام بعامَّةٍ- وسِيرتها المتحصِّلة من (التَّفسير) بخاصَّةٍ، وأمَّا المجال (السَّابع) فهو (المعجم القُرْآنيّ) في تحديد (الآيات القُرْآنيَّة) النَّازلة بحقِّ مولاتنا فاطمة الزَّهراء عليها السَّلام، وأمَّا المجال (الثَّامن) فهو (التَّفسير الموضوعيّ)، فهو يقدِّم (فِهْرِسًا) بالآيات القُرْآنيَّة الَّتي موضوعها فاطمة الزَّهراء عليها السَّلام، على مستوى (التَّصريح) تارةً، وعلى مستوى (التَّلميح) تارةً أخرى؛ بمقتضى منهج (الظَّاهر) تارةً، ومنهج (الباطن) تارةً أخرى، وأمَّا المجال (التَّاسع) فهو (العقائد)، فالنُّصوص القُرْآنيَّة كاشفة عن مولاتنا فاطمة الزَّهراء عليها السَّلام، بكونها من المعصومينَ الأربعة عشرَ صلوات الله عليهم أجمعينَ، الَّذينَ أذهبَ الله عنهم الرِّجس وطهَّرهم تطهيرًا، قالَ تعالى: ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾[6]، وهم (محمَّد، وعليّ، وفاطمة، والحسنان، والتِّسعة المعصومينَ من صلب الإمام الحسين) صلوات الله عليهم أجمعينَ، وأمَّا المجال (العاشر) فهو (التُّراث) بعامَّةٍ، والتُّراث (الحِلِّيّ) بخاصَّةٍ، وأمَّا المجال (العاشر) فهو (المدوَّنة الحِلِّيَّة)؛ بكونه جازمينَ بحِلِّيَّة ما وقفْنا عليه منها، وهو أمرٌ يفاد منه الباحثونَ عن (المدوَّنات الحِلِّيَّة)، وعن جنسها المعرفيّ، وعن مصنِّفيها.

(8) المَصَادِرُ وَالمَرَاجِعُ

إنَّنا رجعْنا في هذا البحث إلى مصادر ومراجع كثيرة ومتنوِّعة، وقد ضممْنا لهما أضرب أخرى، فقد كانَتْ ثلاثة أقسام، أمَّا القسم (الأوَّل) فهو المصادر (القديمة)، وهي الَّتي وفاة أعلامها محصورة من بداية السَّنة الهجريَّة الأولى إلى سنة (1250هـ)، وهذه رُتِّبَتْ على النَّحو الآتي: الشُّهرة: الكنية، اللَّقب الاسم الثُّلاثيّ (سنة الوفاة بالسَّنَة الهجريَّة)[7]، وأمَّا القسم (الثَّاني) فهو المراجع (الحديثة). وأمَّا القسم (الثَّاني) فهو (المراجع الحديثة)- وهي الَّتي تستقي معلوماتها من المصادر القديمة- وهي الَّتي وفاة أعلامها بعد سنة (1270هـ) حتَّى يومنا هذا، فتدخل ضمنها مصادر (المتأخِّرينَ)، ومصادر (متأخِّري المتأخِّرينَ)، ومصادر (المعاصرينَ)- الَّذينَ أدركْنا حياتَهم، فعاصرْناهم- ومصادر هذا القسم رتَّبْناها على النَّحو الآتي: الاسم الثُّلاثيّ (سنة الوفاة بالسَّنَة الهجريَّة)، وإنْ كانَ حيًّا نعقِّب اسمه بالقول: (معاصر)، وإنْ كانَ من حملة الدُّكتوراه نعقِّب اسمه بالقول: (الدُّكتور)[8]، وأمَّا القسم (الثَّالث) فهو (الرَّسائل والأطاريح)، وتفرَّع إلى قسمينِ، هما: (الرَّسائل) الجامعيَّة، و(الأطاريح) الجامعيَّة، وأمَّا القسم (الرَّابع) فهو (البحوث والمجلَّات)، وأمَّا القسم

(5) د. جبَّار كَاظِم المُلَّا/ فَهْم القُرْآن/ 185.
(6) الأحزاب/ 33.
(7) د. سكينة عزيز الفَتْلِيّ، د. جبَّار كَاظِم المُلَّا/ الدِّراسات الفِقْهيَّة/ 33.
(8) المصدر نفسه/ 33- 34.

(الخَامِس) فهو مَوَاقِعُ الإِنْتَرْنِت [Internet sites]. ومن الجدير بالذِّكر أنَّ العمود (الفِقْريّ) للبحث بنيْناه على (المدوَّنة الحِلِّيَّة)، والحِلِّيَّة قيد خرَّجْنا به ما سواها في تتبُّعنا للدِّراسات القُرْآنيَّة الَّتي تناولَتْ فاطمة الزَّهراء عليها السَّلام، وفي رجوعنا للمدوَّنة (الحِلِّيَّة) رجوع مطلق، سواء تفسيريَّة كانَتْ، أم فِقْهيَّة، أم عقائديَّة؟؛ بشرط ورود نصٍّ قُرْآنيّ تمَّتِ الإشارة فيه من أعلام (الحِلَّة) إلى مولاتنا الزَّهراء عليها السَّلام، على مستوى الفَهْم كانَتْ، أم على مستوى التَّفسير؟. نَعَمْ، تجاوزْنا المدوَّنة (الحِلِّيَّة) في مجال التَّوثيق والتَّحقيق، أو بيان البعد التَّأريخيّ، أو على مستوى (القراءة)، أو على مستوى (التَّحليل).

وآخرُ دعوانا أنِ الحمدُ للهِ ربِّ العالمينَ

الباحث

المَبْحَثُ الأَوَّلُ: المُعْطَيَاتُ التَّفْسِيريَّةُ لِمَنْهَجِ الظَّاهِرِ

تَوْطِئَةٌ: إِطْلَالَةٌ تَعْرِيفِيَّةٌ بِعُنْوَانِ المَبْحَثِ

ركَّزْنا في هذا المبحث على بيان المُعْطَيَات التَّفْسِيرِيَّةُ لمَنْهَجِ (الظَّاهر) في المُدَوَّنَةِ (الحِلِّيَّةِ)، ومن الجدير بالذِّكر أنَّنا في المعطيات التَّفسيريَّة- هنا- قدِ استهدفْنا (النَّوع)؛ لأنَّ المنهج قائمٌ على النَّوع، لا على الكمِّ. وعند تأمُّلنا بالمعجمات وجدْنا أنَّ لفظة (معطيات) هي جمعٌ للفظة (مُعْطَى)، وهي اسم (مفعول) من الفعل الرُّباعيّ: (أَعْطَى– يُعْطِي)[9]، و(العَطْو) في اللُّغة يعني ((التَّنَاوُلُ بِاليَدِ))[10]. أمَّا في الاصطلاح فلم نجد لها تعريفًا عند المتقدِّمينَ، ولكنَّنا وجدْنا لها تعريفًا عند المعاصرينَ، وقد تنوَّعَتْ تعريفات لفظة (مُعْطَى)؛ تبعًا لتنوّع أهل الاصطلاح. ففي اصطلاح أهل اللُّغة، عرِّفَتْ بأنَّها هي ((قضايا مسلَّمة يُتوصَّل بها إلى عِلْم قضايا مجهولة))[11]، وبأنَّها هي: ((الأفكار الأساسيَّة المُتَّخذة كنقطة انطلاق))[12]. ومن الجدير بالذِّكر أنَّ التَّعريف (الأوَّل)- المذكور آنفًا- هو المختار عند أهل (الفلسفة)، و(المنطق)[13]، وفي اصطلاح أهل التَّفسير، هي: ((الأشياء الموجودة في الكون من بحثَ فيها توصَّلَ إلى غيبيَّات الكون وأسراره))[14]، وهي عند بعض الباحثين شاملةٌ لـ (القيم)، و(المعارف) كلِّها[15]، إلَّا أنَّها تُخَصَّصُ عند الإضافة، فالمضاف إليه يُحدِّد مساحتها، فنقول- مثلًا- المعطيات (الفكريَّة)، والمعطيات (التَّأريخيَّة)[16]....وواضحٌ لنا ممَّا تقدَّم أنَّ (المعطى) في اللُّغة، يعني: المتناول المادِّيّ المتحصَّل بإحدى الحواسّ الخمس. أمَّا في الاصطلاح فالمُعْطَى هو (المتناول العقليّ المتحصَّل بإحدى المناهج)[17]. وبضمِّ لفظة (التَّفسيريَّة) إلى لفظة (المعطيات) يمكنُنَا أنْ نعرِّفَ (المعطيات التَّفسيريَّة) اصطلاحًا، فنقول: هي المعاني المُتَنَاوَلَة- عقلًا- للنُّصوص القُرْآنيَّة، وطالما أنَّنا في هذا المبحث تمكنَّا من تحصيلها بتوسُّط (منهج الباطن)؛ لذا قلْنا: المُعْطَيَات التَّفْسِيرِيَّةُ لمَنْهَجِ البَاطِنِ، فهي أشبه بالمكتسبات. وحريٌّ بنا أنْ ننوِّهَ أنَّنا قد تصيَّدْنا المعنى الاصطلاحيّ هذا من المعنى اللُّغويّ؛ إلَّا أنَّ الفرق بين الاثنينِ يظهر بكون (التَّناول) في المعنى (اللُّغويّ) يكون في الأمور (المادِّيَّة)، في حين أنَّه في المعنى (الاصطلاحيّ) يكون في الأمور (الفكريَّة)؛ لذا قيَّدْناه بقولنا (عقلًا). وواضحٌ ممَّا تقدَّم أنَّنا لنا قصَبُ السَّبق في صياغة المعنى الاصطلاحيّ لـ (المعطيات التَّفسيريَّة)؛ لأنَّنا لم نجد- بحسب تتبُّعنا- من عرَّف هذا المركَّب اصطلاحًا، وإنْ عرَّفُوا الجزء (الأوَّل) منه، أي: (المعطيات). وقد سعيْنا جاهدينَ أنْ نستوفي المبحث- المُعْطَيَات التَّفْسِيرِيَّة لِمَنْهَجِ الظَّاهِرِ- في مطلبينِ،

([9]) ظ: الرَّازيّ/ مختار الصِّحاح/ مادَّة: (عطا).
([10]) ابن فارس/ معجم مقاييس اللُّغة/ مادَّة: (عطو).
([11]) أحمد مختار عمر/ معجم اللُّغة العربيَّة المعاصرة، 2/ مادَّة: (عطو).
([12]) https://www.almaany.com
([13]) ظ: مصطفى إبراهيم، وآخرونَ/ معجم اللُّغة العربيَّة، 2/ مادَّة: (عطو).
([14]) محمَّد متولِّي الشَّعراويّ/ خواطري حول القُرْآن الكريم، 13/ 8105.
([15]) إسراء عطا إبراهيم/ الحصانة الفكريَّة في ضوء السُّنَّة النَّبويَّة/ 15.
([16]) د. أحمد عبَّاس البيضانيّ/ المعطيات القُرْآنيَّة/ 5.
([17]) ظ: د. جبَّار كَاظِم المُلَّا/ النَّهضة الحسينيَّة؛ قراءةٌ في الأهداف والمعطيات/ 3.

خصَّصْنا المطلب الأوَّل لـ (الجانب النَّظريّ لمنهج الباطن)، وإنْ ضمَّنَّاه (تطبيقًا) بيدَ أنَّه- هنا- مرتبط بـ (الأسس الفكريَّة) للمنهج من جهةٍ، وغير متناولٍ لفاطمة الزَّهراء عليها السَّلام من جهةٍ أخرى، وبهذا لا تداخلَ بين ما يُذْكَرُ في المطلب (الأوَّل)، وما يُذْكَرُ في المطلب (الثَّاني) من تطبيقات. ومن الجدير بالذِّكر أنَّنا في التَّأسيس لهذا المنهج انطلقْنا من المدوَّنة (الحِلِّيَّة). وخصَّصْنا المطلب الثَّاني لـ (الجانب التَّطبيقيّ لمنهج الباطن). واقتصرْنا في اقتناء النَّماذج من المدوَّنة (الحِلِّيَّة) أيضًا. والاقناء ناظر إلى ما كانَ نوعًا؛ لكي نساير في مجال (التَّطبيق)، ما سرْنا عليه في مجال (التَّنظير). وهذا الأمر لا يتنافى مع المنهج المحدَّد في المقدِّمة- أعني: المنهج (الاستقرائيّ)- بكون الاستقراء شاملًا النُّصوص القُرْآنيَّة الَّتي على مستوى (الفَهْم)، بمقتضى هذا (المنهج)؛ ولكن عند رصفْنا للنَّماذج نظرْنا إلى (النَّوع)، وهذا يعني أنَّنا نغضُّ النَّظر عنِ (المُتَشَابَه)؛ لأنَّ (المُتَشَابَهَات) تكونُ محكومةً بمنهج واحد، فتأمَّل ذلك جليًّا.

المَطْلَبُ الأَوَّلُ: الجَانِبُ النَّظَرِيُّ لِمَنْهَجِ الظَّاهِرِ

إنَّ منهج (الظَّاهر) هو ما تصرِّح به ظاهر (الألفاظ)، أو هو ما ترمزُ إليه الألفاظ الظَّاهرة، و(الظَّاهر) يَعْلَمُهُ (العامَّة) ممَّن أَلِفَ ظاهر الأخبار[18]، وما كانَ ظاهرًا فهو (ظنِّيُّ) الدَّلالة، والظَّاهر: لفظٌ يدلُّ على معنيينِ- أم أكثر- ظاهر في أحدهما، إلَّا أنَّ المعنى الثَّاني محتملٌ، ففي أيَّة لحظة تقوم قرينة عليه يصيرُ هو الظَّاهر، لذا صارَتْ دلالة (الظَّاهر) ظنِّيَّة لا قطعيَّة؛ لاحتمال تبادل الأدوار. فالظَّاهر يصير غير ظاهر، والعكس صحيح، بقيام قرينة تدلُّ على عدم إرادة المعنى الظَّاهر الأصليّ، بل إرادة المعنى غير الظَّاهر. فالمعنى هنا راجحٌ غير مانع من النَّقيض؛ لذا يجوز فيه الاجتهاد[19]. فالمفسِّر يتخلَّى عن المعنى (الظَّاهر) للَّفظ القرآنيّ عند تعارضه مع (العقل)، ويؤوِّله بمعنى ينسجم مع العقل[20]، أي: يصرف اللَّفظ القرآنيّ عن معناه (الظَّاهر)- الَّذي تعارض مع العقل- ويحمل على معنى يليق بأدلَّة العقول[21]. وهذه رؤية مدرسة (أهل البيت) عليهم السَّلام الَّتي تجلَّتْ في تفسير (آيات الصِّفات الخبريَّة)[22]. وبعبارة أخرى: إنَّ المفسِّر يعمل بالدَّليل (العقليّ) الَّذي دلَّ على نفي (الجسميَّة)، ونفي (الرُّؤية) في آيات (الصِّفات الخبريَّة)، وتأويل الظَّاهر القرآنيّ الَّذي دلَّ عليهما في آيات (الصِّفات الخبريَّة)؛ وذلك بحملها على (المجاز)[23]، وما أكثرها في كتاب الله العزيز[24]. فالعقل مصدر من مصادر التَّفسير (أصول التَّفسير)[25]، فإذا حَكَمَ العقل بخلاف ظاهر القرآن- في لفظٍ من ألفاظه- فلا بُدَّ من الالتزام به؛ لأنَّ حُجِّيَّة (ظاهر القرآن) قد ثبتَتْ بطريق (العقل)، فإذا تعارضَتْ معه فلا يمكن الالتزام بها[26]. و(الاستنباط) مساحة مشتركة بين (الأصوليِّينَ)، و(المفسِّرينَ)؛ لأنَّ ((المفسِّر ناقلٌ، والمؤوِّل مستنبطٌ))[27]، وبعبارةٍ أخرى: إنَّ المفسِّر يكونُ مستنبطًا في الألفاظ الَّتي تحتاج معانيها إلى (تأويل)، وهو بهذا يشترك مع الأصوليّ في دائرة (الأحكام)- المُتَشَابَه الشَّامل لـ (المُجْمَل، والمؤوَّل)- ويزيد

(18) ظ: د. جبَّار كَاظِم المُلَّا، د. سكينة عزيز الفَتْليّ/قواعد أصول التَّفسير/50، 52.
(19) ظ: المصدر نفسه/50، 53.
(20) ظ: د. جبَّار كَاظِم المُلَّا، د. سكينة عزيز الفَتْليّ/ قواعد أصول التَّفسير/53.
(21) ظ: الشَّريف المرتضى/غُرَر الفوائد، 399/1.
(22) ظ: انتصار حويش شنُّون/ تفسير آيات الصِّفات الخبريَّة/50.
(23) ظ: د. جبَّار كَاظِم المُلَّا، د. سكينة عزيز الفَتْليّ/ قواعد أصول التَّفسير/55.
(24) ظ: السُّيوريّ/ النَّافع يوم الحشر/53.
(25) ظ: د. محمَّد حسين الصَّغير/ المبادئ العامَّة لتفسير القرآن/53.
(26) ظ: مركز المعارف للتَّأليف والنَّشر/ أساسيَّات علم التَّفسير/83.
([27]) الزَّرْكَشِيّ/ البرهان، 2/ 149.

عليه في دائرة (العقائد)، ولا سيَّما (آيات الصِّفات) الخبريَّة[28] الَّتي تتطلَّبُ تأويلًا[29]، في حين أنَّ المفسِّر يكونُ ناقلًا في الألفاظ الَّتي تخضع لعمليَّة الكشف عنِ المعاني الظَّاهرة، وقد أثبتَ علم (أصول الفِقْه) حُجِّيَّة (الظَّاهر)؛ استنادًا إلى (بناء العقلاء)، بضميمة إمضاء الشَّارع له؛ لأنَّ عدم اعتراض الشَّارع المقدَّس على بنائهم يعدُّ إمضاءً لهم. وممَّا يجدرُ ذكرُهُ أنَّ هذا الصِّنف- الكشف عن المعاني الظَّاهرة- ممكن يدخل في باب (التَّأويل)؛ حين يتطلَّبُ كشفًا عن المصاديق الَّتي تساير (الواقع)، دون الالتزام بالمصاديق الَّتي سايرَتْ عصر نزول (النَّصِّ). وهذا الأصل حُجَّة أثبتَ عِلْم (أصول الفِقْه) حُجِّيَّته، لأنَّه بلحاظ الصُّدور (قطعيُّ) الصُّدور؛ لأنَّه منقول بـ (التَّواتر)، ولأنَّه بلحاظ الدَّلالة يتراوح بين (القطع)، و(الظَّنِّ= الظَّاهر)، والقطع حجَّة- حجِّيَّته (ذاتيَّة)، والظَّاهرُ(حُجَّة)؛ لامتناع أنْ يُريدَ الله بكلامه غير (الظَّاهر)، ما لم يقترن بقرينةٍ تدلُّ عليه[30]. وهو حُجَّة استنادًا إلى (بناء العقلاء= سيرة العقلاء)، والله سيِّد العقلاء، طالما لم يعترض عليهم، فعدم اعتراضه على بنائهم (العقليّ)- سيرتهم العقلائيَّة- إمضاء له؛ لأنَّ بناءَهم لو لم يكنْ صحيحًا، لوجدْناهُ معترضًا عليهم[31]. فـ (الظَّاهر): شطر من (نصف) نظريَّة البيان عند علماء أصول الفِقْه، ونَظَرِيَّةُ البَيَانِ عِنْدَ الأُصُولِيِّينَ- بحسب ما أرى- صنفانِ، هما: المُبَيَّنُ بِذَاتِهِ، ويشمل (النَّصَّ)، و(الظَّاهِرَ)، والمُبَيَّنُ بِغَيْرِهِ، ويشمل (المُجْمَلَ)، و(المُؤَوَّلَ)، أمَّا (النَّصَّ، والظَّاهر) فهما من جنس (المُحْكَم)، وأمَّا (المؤوَّل، والظَّاهر) فهما من جنس (المُتَشَابَه)[32]. وطالما أنَّ النَّظريَّة أثبتَتْ: أنَّ البيان دائرة كاملة نصفها مبيَّن بذاته، ونصفها الآخر مبيَّن بغيره، والأخير لا بُدَّ من تحريكه من (المُتَشَابَه) إلى (المُحْكَم)؛ لأنَّه في دائرة (الأحكام)؛ وبقاؤُهُ متشابهًا يعني تعطيل (التَّشريع)، وهو محالٌ (عقلًا). وبتحريك نصف الدَّائرة (المُتَشَابَه) إلى (المُحْكَم) يكتمل البيان. وبهذا نكون قد أثبتْنا الفرض، وهو المطلوب[33]. وممَّا يجدر ذكره أنَّ النَّظريَّة تَصِحُّ في (آيات الأحكام)، ولا تصِحُّ في غيرها، وبعبارةٍ أدقُّ: هي تصِحُّ عند الأصوليِّينَ، ولا تصِحُّ عند المفسِّرينَ؛ لأنَّ المُتَشَابَه عند الأصوليِّينَ أضيقُ دائرةً منه عند المفسِّرينَ، فهو في حدود دائرة (الظَّاهر)، وشاملٌ لـ (المُجْمَل والمؤوَّل) حصرًا فالمُتَشَابَه- هنا- لا يبقى متشابهًا، فلا بدَّ من تصييره مُحْكَمًا، فإذا تمَّ هذا الأمر تحقَّقَ المطلوب، واكتملَتْ النَّظريَّة في حين أنَّه عند المفسِّرينَ هناك متشابَهٌ يبقى متشابهًا[34]، نحو: قالَ تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ ﴾[35]، ومتشابَهٌ تأويله من مختصَّات المعصوم فهو في دائرة الباطن- لا في دائرة الظَّاهر- والتَّأويل- هنا- يعدُّ (تفسيرًا)، نحو: قالَ تعالى:﴿ إِنِّي أَرَىٰ سَبْعَ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ وَسَبْعَ سُنْبُلَاتٍ خُضْرٍ وَأُخَرَ يَابِسَاتٍ ﴾[36]. فالتَّفسير وأصول الفِقْه وإن اشتركا في المُتَشَابَه (المتحرِّك)، إلَّا أنَّه في هذه الدَّائرة يكون عند الأصوليِّينَ أضيقُ منه عند المفسِّرينَ؛ لأنَّ دائرة تطبيقه عند الأصوليّ (آيات الأحكام)، في حين أنَّ دائرة تطبيقه عند المفسِّر (القُرْآن كلُّه)، ومُتَشَابِه الأصوليِّينَ هو بعض مُتَشَابَه المفسِّرينَ، فالمفسِّرونَ يزيدونَ عليه بـ (المُبْهَم) الَّذي قد يبقى مبهمًا، مثلًا: قالَ تعالى: ﴿ وَجَاءَ مِنْ أَقْصَى الْمَدِينَةِ رَجُلٌ يَسْعَىٰ ﴾[37]، وقالَ تعالى: ﴿ وَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَقْصَى الْمَدِينَةِ يَسْعَىٰ ﴾[38]. فهذا المُبْهَم- على مبنى القرآنيّينَ- الَّذينَ لا يقبلونَ البيان من غير القُرْآن يبقى مُبْهَمًا، والأصوليِّونَ يقولونَ هذا البيان ليسَ مهمًّا فالمعرفة والعدم سواء عندهم؛ لأنَّ النَّصَّ حقَّق الغرض من مجيئه في بيان (العِظَة) و(العِبْرَة)

([28]) ظ: انتصار حويش/ تفسير آيات الصِّفات الخبريَّة/ 301.
([29]) ظ: د. سكينة عزيز الفَتْليّ/ المنهج التَّطبيقيّ/ 240 30.
([30]) ظ: العَلَّامَة الحِلِّيّ/ نهج الحقِّ/ 386.
([31]) ظ: د. جبَّار كَاظِم المُلَّا/ أصول الاستنباط/ 30.
([32]) ظ: المصدر نفسه/ 31.
([33]) ظ: د. جبَّار كَاظِم المُلَّا/ أصول الاستنباط/ 31.
([34]) ظ: المصدر نفسه/ 32.
([35]) لقمان/ 34.
([36]) يوسف/ 43.
([37]) يس/ 20.
([38]) القصص/ 20.

و(الرِّسالة) الَّتي يحملُهَا في باب (القصص القُرْآنيّ)؛ من دون الحاجة إلى معرفة الرَّجل[39]. وبناءً على ما تقدَّم نجدُ أنَّ قاعدة (تبيين القُرْآن بالقُرْآن) قاعدة واحدة، هي: [المُجْمَل (قُرْآنيّ)+ المبيِّن (قُرْآنيّ)]، أمَّا (المُبْهَمُ) فهو عندهم سببٌ من أسباب (الإجْمَال)، فهو مندرجٌ تحت القاعدة- المذكورة آنفًا- وهذه القواعد التَّفسيريَّة عند الأصوليِّينَ والمفسِّرينَ وعلماء القُرْآن نفسها تظهر عند علماء الأصول في (مباحث الألفاظ) بالعنوانات الآتية: (العام والخاصّ)، (المطلق والمقيَّد)، (المُجْمَل والمُبَيَّن). وهذه نفسها نجدها في مفاهيم (عُلُوم القُرْآن)، ما عدا الأخير شطَّرُوهُ إلى شطرين، هما: (المُجْمَل والمُفَصَّل)، و(المُبْهَم والمُبَيَّن). والعنوان (الأوَّل)، و(الثَّاني) يخصُّ منهج (الظَّاهر)؛ لأنَّه يتصرَّف في (الظُّهور القُرْآنيّ). والقاعدة (الثَّالثة) عند تحرُّكها إلى (المُحْكَم)، إنْ صارَتْ (ظاهرًا) فهي تندرج تحت منهج (الظَّاهر)، أمَّا إذا صارَتْ (نصًّا) في لا تندرج تحت منهج (الظَّاهر)، وغنْ اندرجَتْ تحت (المُحْكَم)[40]. ونلمسُ من قاعدتي: (التَّخصيص)، والتقييد)- المذكورتينِ آنفًا- أنَّ القُرْآن يمتلكَ قابليَّة التَّصرُّف في الدَّلالة القُرْآنيَّة (الظَّاهرة)، أي: يمتلكَ قابليَّة التَّصرُّف في دلالته (تضييق الدَّلالة) من باب التَّمييز عن غيرها، وإنْ كانَتْ من قواعد (البيان). ونلمس من قاعدة (التَّبين): أنَّ القُرْآن يمتلك قابليَّة تبيينَ مُجْمَلَاتِهِ، الَّتي إنْ صارَتْ (ظاهرًا) فهي من جنس منهج (الظَّاهر)[41].

المَطْلَبُ الثَّانِي: الجَانِبُ التَّطْبِيقِيُّ لِمَنْهَجِ الظَّاهِرِ

قالَ تعالى: ﴿ وَآتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا ﴾[42]. أفادَ المفسِّرونَ- أعني: من مدرسة (الحِلَّة) التَّفسيريَّة- من (السِّيرة النَّبويَّة) الشَّريفة[43] أنَّ (ذَا الْقُرْبَىٰ) في النِّصِّ القُرْآنيّ يُرَادُ به (فاطمة الزَّهراء) عليها السَّلام، مستندينَ في ذلك إلى (أسباب النُّزول)، فالنَّبِيُّ صلَّى الله عليه وآله وسلَّم دعا فاطمة وأعطاها فَدَكَ لمَّا نزلَ قوله تعالى الآمر بإيتاء ذي القُرْبَى حقَّه. وهو أمر مرويٌّ عن طريق المدرستينِ: أمَّا عن طريق مدرسة أهل البيت عليهم السَّلام فقد وردَ مرويًّا عن الجعفرينِ- أبي عبد الله، الصَّادق جعفر بن محمَّد (ت/ 148هـ)، وأبيه: أبي جعفر، الباقر محمَّد بن عليّ (ت/ 114هـ) عليهما السَّلام[44]، وأمَّا عن طريق مدرسة الصَّحابة فقد وردَ مرويًّا عن مالك بن أنس: أبي عبد الله، الأصبحيّ الحميريّ المدنيّ (ت/ 179هـ)، وأبي يَعْلَى: الحافظ أحمد بن عليّ المَوْصِلِّيّ (ت/ 307هـ)، عن حميد بن زياد: أبي القاسم الكوفيّ (ت/ 310هـ)- أو (ت/ 320هـ)- وعطيَّة بن سعد العَوْفِيّ: أبي الحسن، الكوفيّ (ت/ 111هـ)، عنِ الخُدَرِيّ: أبي سعيد، سعد بن مالك (ت/ 74هـ)، والسُّدِّيّ- إسماعيل بن عبد الرحمن: أبو محمد القرشي الكوفي (ت/ 128هـ)، ويُسمَّى بـ (الكبير) تمييزًا له عنِ (الصَّغير): الحفيد محمَّد بن مروان بن عبد الله بن إسماعيل (ت/ 186هـ)- ومجاهد: ابن جَبْر بن عبد الله التَّغلبيّ (ت/ 104هـ)[45]. والمستفاد من السِّيرة النَّبويَّة الشَّريفة أنَّ النَّصَّ القُرْآنيّ الكريم المذكور آنفًا نصٌّ خاصٌّ بـ (فاطمة الزَّهراء) عليها السَّلام، وقد صرَّح غيرُ واحدٍ من المفسِّرينَ بذلك؛ وممَّا يؤيِّد ذلك قول بعضهم- عَقِبَ ذِكْرِ آية (إيتاء ذي القُرْبَى) الواردة في سورة (الإسراء)- ((وهي خصوصيَّةٌ خصَّ بها الرَّبُّ الكريم فاطمة الزَّهراء بضعة الرَّؤوف الرَّحيم))[46]. ومن الجدير بالذِّكر أنَّ

([39]) ظ: د. جبَّار كَاظِم المُلَّا/ أصول الاستنباط/ 32.
([40]) ظ: المصدر نفسه/ 33.
([41]) ظ: المصدر نفسه/ 34.
[42]() الإسراء/ 26.
[43]() ظ: د. جبَّار كَاظِم المُلَّا/ توظيف السِّيرة النَّبويَّة/ 8.
[44]() ظ: ابن شهرآشُوب/ مُتَشَابَه القُرْآن، 3/ 247.
[45]() ظ: المصدر نفسه، 3/ 246.
[46]() البِرْسِيّ/ مشارق أنوار اليقين/ 144.

هذا المفسِّر نفسه في مصنَّفٍ آخر له، قد عدَّ (الإيتاء) الوارد في سورة النَّحل، قالَ تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ﴾[47] خاصًّا بمولاتنا فاطمة الزَّهراء عليها السَّلام، فقالَ: ((وهو صلة الزَّهراء))[48]. فـ (الحقُّ) الَّذي أمرَ الله النَّبيّ الأكرم محمَّدًا صلَّى عليه وآله وسلَّم أنْ يُؤتى لها هو أرض (فَدَك)[49]. وبعبارةٍ أخرى: لما نزلَ جبريل عليه السَّلام على صدر المصطفى محمَّد صلَّى الله عليه وآله وسلَّم بقوله تعالى: ﴿ وَآتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ ﴾، سألَ الحبيب محمَّد صلَّى عليه وآله وسلَّم جبريل عليه السَّلام عن (ذِي الْقُرْبَىٰ)، فراجعَ جبريل عليه السَّلام ربَّه جلَّ جلالُهُ، فأوحى إليه أنَّ (ذَا الْقُرْبَىٰ) هي فاطمة الزَّهراء عليها السَّلام، والحقُّ الَّذي أُمِرَ بإيتائه لها هو أرض (فَدَك)[50].فطلبَها نبيُّ الرَّحمة محمَّد صلَّى عليه وآله وسلَّم وأخبرَها، فقالَتْ : ((قَبِلْتُ مِنَ اللهِ وَمِنْكَ))[51]. فأعطاها (فَدَكًا)، فبقيَتْ في يدها إلى أنِ انتقلَ الرَّسول الأعظم محمَّد صلَّى عليه وآله وسلَّم إلى جوار ربِّه سنة (11هـ)؛ لأنَّ أبا بكرٍ: عَبد اللهِ بنَ أَبي قُحَافةَ التَّيميّ (ت/13هـ) حين تولَّى الحُكْم، أخذها من فاطمة الزَّهراء عليها السَّلام[52]. ويبدو أنَّه سارٍ بعد وفاتها في عترتها الهداة الميامينَ صلوات الله عليهم أجمعينَ[53]؛ لذا نجدهم قد أدرجُوا آية (الإيتاء) الواردة في سورة (النَّحل) ضمن الآيات القُرْآنيَّة الكريمة الَّتي استدلُّوا به على وجوب الخُمْس؛ بكونها دلَّتْ على (وجوب) صلة قرابة النَّبيّ[54]، أي: وجوب إيتائهم؛ لأنَّ الأمر بـ (الإيتاء) يدلُّ على الوجوب. وهذا الأمر نفسه يردُ مصداقًا من مصاديق نصوص قُرْآنيَّة أخرى، قالَ تعالى: ﴿ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ ﴾[55]، أي: يقطعونَ (الإرث) عن مولاتنا فاطمة الزَّهراء عليها السَّلام، بخلاف الأمر الإلهيّ الواجب بإيصاله لها[56]. ومن الجدير بالذِّكر أنَّ (ذا القُربى) هنا هم أنفسهم الواردونَ في آية الخُمْس، قالَ تعالى: ﴿ وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ ﴾[57]. وهو (عامٌّ)، أي: يشمل كلَّ قرابةٍ، سواء من أهل البيت عليهم السَّلام كانُوا، أم من (بني هاشمٍ)[58]، إلَّا أنَّه (خاصٌّ) بقرابة الرَّسول صلَّى الله عليه وآله وسلَّم؛ بمقتضى البيان الصَّادر عن الإمام السَّجَّاد: أبي محمَّد، زين العابدينَ عليّ بن الحسين عليه السَّلام (ت/ 95هـ)[59]. وما قيل عن القُربى يُقالُ: عنِ الأصناف المذكورة الَّتي كشَفَتْ عنها آية (الخُمْس)، وهي : (اليتامى، المساكين، ابن السَّبيل)، فهي خاصَّة بـ (بني هاشم)، على مبنى مدرسة (أهل البيت) صلوات الله عليهم أجمعينَ، بمقتضى البيان الصَّادر عن أهل البيت صلوات الله عليهم أجمعينَ[60] لا أنَّها عامَّة تشمل (الهاشميِّينَ)، و(غير الهاشميِّينَ)، وهو مبنى مدرسة (الصَّحابة). وبعبارة أخرى: إنَّ مدرسة (أهل البيت) صلوات الله عليهم أجمعينَ عندهم: المحلُّ (عامٌّ)، أي: يشمل سبعة أصنافٍ، هي: (غنيمة دار الحرب، والكنز، والمعدن، والغَوص، والحلال المختلط بالحرام- عند فقد المائز، وجهل مقدار الحرام، وجهل المستحِقِّ- والأرض الَّتي اشتراها الذِّميّ من المسلم)، وفاضل أرباح السَّنة، في حين أنَّ المستحِقَّ (خاصٌّ)[61]، أمَّا مدرسة (الصَّحابة) فعندهم: المحلُّ (خاصٌّ)، أي: يشمل غنيمة دار

---

[47]() النَّحل/ 90.
[48]() البِرْسِيّ/ الدُّرُّ الثَّمين/ 140.
[49]() ابن المُتوَّج البحرانيّ/ منهاج الهداية/ 126.
[50]() المصدر نفسه/ 126.
[51]() الحرُّ العامليُّ/ وسائل الشِّيعة، 9/ 525.
[52]() المصدر نفسه، 9/ 525.
[53]() البِرْسِيّ/ الدُّرُّ الثَّمين/ 140.
[54]() ظ: ابن المُتوَّج البحرانيّ/ منهاج الهداية/ 125.
[55]() البقرة/ 27.
[56]() البِرْسِيّ/ الدُّرُّ الثَّمين/ 44.
[57]() الأنفال/ 41.
[58]() ظ: عبير جبَّار المُلَّا/ الآراء التَّفسيريَّة لابن المُتوَّج البحرانيّ/ 125.
[59]() ظ: الحرُّ العامليّ/ وسائل الشِّيعة، 9/ 518.
[60]() ظ: ابن المُتوَّج البحرانيّ/ منهاج الهداية/ 123.
[61]() ظ: المصدر نفسه/ 123.

الحرب، في حين أنَّ المستحِقَّ (عامٌّ). وبعبارةٍ أخرى: هو عامٌّ في كلِّ يتيمٍ، ومسكينٍ، وابن سبيل، سواء من الهاشميِّينَ كانَ المستحِقُّ، أم من غيرهم[62]. ومن الجدير بالذِّكر أنَّ (فَدَكَ) ظلَّتْ مغصوبةً اغتصبها الحُكَّام حتَّى أيَّام حُكْم المهدي العبَّاسيّ: أبي عبد الله، محمَّد بن المنصور (ت/169هـ)، فلمَّا وردَ عليه الإمام الكاظم: أبي الحسن، موسى بن جعفر عليه السَّلام (ت/183هـ)- وهو يردُّ المظالم- قالَ: ((مَا بَالُ مَظْلَمَتُنَا لَا تُرَدُّ؟))[63]، فقالَ: ما هي؟، فذكرَ له قصَّة (فَدَك)، فأمرَ بردِّها[64]. ولدى تتبُّعننا لهذا النَّصِّ القُرْآنيّ؛ بحثًا عن تفسيره بكونه من آي الذِّكر الحكيم الَّتي نزلَتْ في أهل البيت صلوات الله عليهم أجمعينَ بعامةٍ، أو نزلَتْ في حقِّ مولاتنا فاطمة الزَّهراء عليها السَّلام بخاصَّةٍ[65]. تبيَّنَ لنا أنَّ التَّفسير قد صرَّحتْ به السِّيرة النَّبويَّة الَّتي وردَتْ في عرض الحديث الشَّريف في الخطِّ الإماميّ[66]، ثمَّ انتقلَ منها إلى كتب (أحاديث الأحكام)، ولا سيَّما أحاديث أحكام الخاصَّة بكتب (الفِقْه)، نحو: كتاب (المقنعة) للشَّيخ المفيد (ت/413هـ)[67]. وانتقلَ من مصنَّفات (أحاديث الأحكام) المهذَّبة- أعني أحاديث الأحكام الخاصَّة بكتاب المقنعة للشَّيخ المفيد: أبي عبد الله، محمَّد بن محمَّد بن النُّعمان الحارثيّ (ت/413هـ) الَّتي هذَّبها تلميذُهُ الشَّيخ الطُّوسيّ: أبو جعفر، شيخ الطَّائفة محمَّد بن الحسن (ت/460هـ)، وحاولَ تهذيب تلك الأحاديث، ودفع التَّعارض بينها، وسمَّاهُ (تهذيب الأحكام)- إلى مصنَّفات (تفسير آيات الأحكام) في مدرسة (الحِلَّة) التَّفسيريَّة[68]. وأخيرًا استقرَّ في مصنَّفات (التَّفسير)، ولا سيَّما مصنَّفات التَّفسيرِ الَّتي تحمل الاتِّجاه (العرفانيّ)، والمنهج العرفانيّ[69] من مصنَّفات مدرسة (الحِلَّة) التَّفسيريَّة، أو وردَتْ ضمن فصلٍ تفسيريّ، والفصل واردٌ ضمن كتابٍ عرفانيّ: ((فصل (78): ما نزلَ فيهم عليهم السَّلام من آي الذِّكر الحكيم))[70]. المتحصَّل من (السِّيرة النَّبويَّة) الَّتي وردَت في أحضان الحديث الشَّريف، وأسباب النُّزول الَّتي وردَتْ في أحضان السِّيرة النَّبويَّة أنَّ آية (إيتاء ذي القُرْبَى) نزلَتْ بحقِّ فردٍ خاصٍّ من ذي القُرْبَى هو (فاطمة الزَّهراء) عليها السَّلام، و(الحقُّ) الوارد في الآية الكريمة المباركة هو حقٌّ خاصٌّ هو (فَدَك). وبهذا هي خارجةٌ عن دائرة (ميراث النَّبِيِّ) صلَّى الله عليه وآله وسلَّم؛ وبناءً على هذا كانَ الأولى عدم حرمان الزَّهراء عليها السَّلام من (فَدَك) بعد وفاة أبيها النَّبِيِّ الأكرم محمَّد صلَّى الله عليه وآله وسلَّم؛ لأنَّها مالكةٌ لها في حياته، والَّذي ملَّكها الله جلَّ جلالُهُ، ونبيُّ الرَّحمة لم يفعل سوى تطبيق الأمر الإلهيّ الوارد في القُرْآن: (وَآتِ)؛ بناءً على ما وردَ في السِّيرة النَّبويَّة حتَّى على مبنى من يرى أنَّ الأنبياء (لا يُوْرَثُونَ)- أو (لا يُوَرِّثُونَ)-وإنْ كنَّا نرى بطلانه؛ لأنَّه بخلاف ظاهر القُرْآن[71]. وقد أفادَ الفقهاء، والمفسِّرونَ- في باب التَّفسير الفِقْهيّ (تفسير آيات الأحكام)- من هذه الآية (وجوب الخُمْس)، فقد استدلُّوا بها على وجوبه، وأدرجُوها ضمن الآيات الدَّالَّة عليه في (باب الخُمْس)[72]؛ وممَّا يؤيِّد ذلك قول بعض المفسِّرينَ من مدرسة (الحِلَّة) التَّفسيريَّة: ((كتاب الخُمْس: وفيه

---

[62]() ظ: الجَصَّاص/ أحكام القُرْآن، 3/ 60.
[63]() الكُلينيّ/ الكافي، 1/ 543.
[64]() المجلسيّ/ بحار الأنوار، 48/ 156.
[65]() ظ: البِرْسِيّ/ مشارق أنوار اليقين/ 141.
[66]() ظ: الكُلينيّ/ الكافي، 1/ 543.
[67]() ظ: الطُّوسيّ/ تهذيب الأحكام، 4/ 148.
[68]() ظ: ابن المُتوَّج البحرانيّ/ منهاج الهداية/ 126.
([69]) ظ: سجَّاد رزَّاق المشرفاويّ/ الموارد التَّفسيريَّة/ 106.[رسالة ماجستير؛ بإشراف الدُّكتور جبَّار المُلَّا]
[70]() البِرْسِيّ/ مشارق أنوار اليقين/ 141.
[71]() ظ: د. سكينة عزيز الفَتْلِيّ/ المنهج التَّطبيقيّ/ 78.
[72]() ظ: ابن المُتوَّج البحرانيّ/ منهاج الهداية/ 123.

آيات: الأولى[73]... والثَّانية: ﴿ وَآتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ ﴾، والثَّالثة: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ﴾[74]))[75]؛ لأنَّ تفسير آيات الأحكام في الفِكْر الشِّيعيّ قائمٌ على (المنهج الموضوعيّ)، فقد رتَّبُوا الآيات بحسب الأبواب الفِقْهيَّة، بدءًا بكتاب (الطَّهارة)، وانتهاءً بكتاب (الدِّيَّات)[76]، ما عدا تفسيرًا واحدًا من تفاسيرهم، جاءَ على وَفْق (المنهج التَّسلسليّ)، والتَّفسير هو (منتهى المرام)، لمحمَّد بن الحسين الزَّيديّ (ت/ 1067هـ)[77]. وهو بهذا وافقَ المنهج المُتَّبع في الفِكْر السُّنِّيّ؛ لأنَّ تفسير آيات الأحكام عندهم قامَ على وَفْق (المنهج التَّسلسليّ)- ما عدا تفسيرًا واحدًا من تفاسيرهم، جاءَ على وَفْق (المنهج الموضوعيّ)، وهو بهذا وافقَ المنهج المُتَّبع في الفِكْر الشِّيعيّ[78]. والكتاب هو (أحكام القُرْآن) للبيهقيّ: أبي بكر، المحدِّث أحمد بن الحسين (ت/458هـ)[79]، وإنْ كانَ دوره الجمع والتَّرتيب على وَفْق (المنهج الموضوعيّ)، فأصل المادَّة هي للشَّافعيّ: أبي عبد الله، محمَّد بن إدريس (ت/204هـ)[80]. ومن الجدير بالذِّكر أنَّ دار النَّشر الَّتي نشرَتْ كتاب مشارق أنوار اليقين اشتبَهَتْ في تخريج هذه الآية فقد خرَّجَتْها على أنَّها من سورة الرُّوم، الآية (الثَّامنة والثَّلاثونَ)[81]، والواقع أنَّها من سورة (الإسراء)، أمَّا الَّتي من سورة الرُّوم فهي: قالَ تعالى: ﴿ فَآتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ ذَٰلِكَ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ يُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾[82]. والمشترك بينهما هو ﴿ آتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ ﴾، أمَّا الاختلاف فالآية الَّتي من سورة (الإسراء) بدأَتْ بحرف العطف (الواو)، واختتمَتْ بـ ﴿ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا ﴾، في حين أنَّ الآية الَّتي من سورة (الرُّوم) بدأَتْ بحرف العطف (الفاء)، واختتمَتْ بـ ﴿ ذَٰلِكَ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ يُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾

---

[73]() المصدر نفسه/ 125.
[74]() النَّحل/ 90.
[75]() المصدر نفسه/ 125.
[76]() ظ: د. سكينة عزيز الفَتْلِيّ، د. جبَّار كَاظِم المُلَّا/ الدِّراسات الفِقْهيَّة/ 119.
[77]() ظ: محمَّد بن الحسين الزَّيديّ/ منتهى المرام/ ط1، المطبعة الأميريَّة/ صنعاء، 1357هـ.
[78]() ظ: د. جبَّار كَاظِم المُلَّا/ التَّأصيل والتَّجديد/ 192.
[79]() ظ: د. جبَّار كَاظِم المُلَّا، د. سكينة عزيز الفَتْلِيّ/ قواعد أصول التَّفسير/ 94.
80() ظ: البيهقيّ/ أحكام القُرْآن/ ط2، منشورات: مكتبة الخانجيّ/ القاهرة، ١٤١٤هـ.
[81]() ظ: البِرْسِيّ/ مشارق أنوار اليقين/ 144. (الهامش).
[82]() الرُّوم/ 38.

المَبْحَثُ الثَّانِي: المُعْطَيَاتُ التَّفْسِيرِيَّةُ لمَنْهَجِ البَاطِنِ

تَوْطِئَةٌ: إِطْلَالَةٌ تَعْرِيفِيَّةٌ بِعُنْوَانِ المَبْحَثِ

ركَّزْنا في هذا المبحث على بيان المُعْطَيَات التَّفْسِيرِيَّةُ لمَنْهَجِ (البَاطِنِ) فِي المُدَوَّنَةِ (الحِلِّيَّةِ)، ومن الجدير بالذِّكر أنَّنا في المعطيات التَّفسيريَّة- هنا- قدِ استهدفْنا (النَّوع)؛ لأنَّ المنهج قائمٌ على النَّوع، لا على الكمِّ. وقد تناولْنا في المبحث (الأوَّل) معنى المعطى في (اللُّغة)، و(الاصطلاح)، ومنه انتقلْنا إلى تعريف المركَّب (المعطيات التَّفسيريَّة)، لذا لا داعي لذكرها؛ تلافيًا للتَّكرار. وطالما أنَّنا في هذا المبحث تمكنَّا من تحصيلها بتوسُّط (منهج الباطن)؛ لذا قلْنا: المُعْطَيَات التَّفْسِيرِيَّةُ لمَنْهَجِ البَاطِنِ. فهي أشبه بالمكتسبات. فالمفسِّر- هنا- يتوصَّل بمقتضى منهج الباطن إلى المعنى (الباطن)؛ ولكن بتوسِّط المعنى الظَّاهر الَّذي تحقَّق في المنهج (الظَّاهر)، ولكنَّ هذا المعنى يعدُّ فَهْمًا، ولا يُلغي المعنى الظَّاهر، وهو بهذا يختلف عن المعنى الباطن المتحصَّل بالمنهج (الظَّاهر)، فذاك ظهوره يجعل المعنى الظَّاهر الأصليّ (باطنًا). والواجب يحتِّم علينا أنْ نبيِّنَ أنَّ لـ (المنهج الباطن) ثلاثة أنماطٍ، أمَّا النَّمط الأوَّل فهو يصل إلى المعنى (الباطن) من دون توسُّط المعنى (الظَّاهر)؛ لأنَّه يعتمد (الكشف)- القلبيّ- وهذا النَّمط مشكل؛ لأنَّه يعطِّل (ظاهر) القُرْآن، وهو غير معتمد في المدوَّنة (الحِلِّيَّة)، فهو خارج مدار البحث، وأمَّا النَّمط (الثَّاني) فهو يصل إلى المعنى (الباطن) بتوسُّط المعنى (الظَّاهر)، ولكنَّه يعتمد المعنى (الباطن)، والمعنى الظَّاهر عنده طريق موصلٌ ليسَ إلَّا، فهو رمزٌ إلى الباطن. وهذا النَّمط مشكل أيضًا؛ لأنَّه يعطِّل (ظاهر) القُرْآن أيضًا، ولا يعدُّه سوى رمزٍ، وهو غير معتمد في المدوَّنة (الحِلِّيَّة)، فهو خارج مدار البحث. وأمَّا النَّمط (الثَّالث) فهو يصل إلى المعنى (الباطن) بتوسُّط المعنى (الظَّاهر)، ولكنَّه يعتمد المعنى (الباطن)، بوصفه فَهْمًا، ولا يُلغي المعنى الظَّاهر؛ لأنَّه إحدى الفهومات، وإنْ عدَّه رمزًا إلى الباطن. وهذا النَّمط لا إشكالَ فيه؛ لأنَّه لا يعطِّل (ظاهر) القُرْآن، بل يعدُّه طريقًا لفَهْمٍ جديدٍ. وهو النَّمط هو المعتمد في المدوَّنة (الحِلِّيَّة)، فهو مدار البحث. وقد سعيْنا جاهدينَ أنْ نستوفي المبحث في مطلبينِ، خصَّصْنا المطلب الأوَّل لـ (الجانب النَّظريّ لمنهج الباطن)، وإنْ ضمَّنَّاه (تطبيقًا) بيدَ أنَّه- هنا- مرتبط بـ (الأسس الفكريَّة) للمنهج من جهةٍ، وغير متناولٍ لفاطمة الزَّهراء عليها السَّلام من جهةٍ أخرى، وبهذا لا تداخلَ بين ما يُذْكَرُ في المطلب (الأوَّل)، وما يُذْكَرُ في المطلب (الثَّاني) من تطبيقات. ومن الجدير بالذِّكر أنَّنا في التَّأسيس لهذا المنهج انطلقْنا من المدوَّنة (الحِلِّيَّة). وخصَّصْنا المطلب الثَّاني لـ (الجانب التَّطبيقيّ لمنهج الباطن). واقتصرْنا في اقتناء النَّماذج من المدوَّنة (الحِلِّيَّة) أيضًا. والاقناء ناظر إلى ما كانَ نوعًا؛ لكي نساير في مجال (التَّطبيق)، ما سرْنا عليه في مجال (التَّنظير). وهذا الأمر لا يتنافى مع المنهج المحدَّد في المقدِّمة- أعني: المنهج (الاستقرائيّ)- بكون الاستقراء شاملًا النُّصوص القُرْآنيَّة الَّتي على مستوى (الفَهْم)، بمقتضى هذا (المنهج)؛ ولكن عند رصفْنا للنَّماذج نظرْنا إلى (النَّوع)، وهذا يعني أنَّنا نغضُّ النَّظر عنِ (المُتَشَابَه)؛ لأنَّ (المُتَشَابَهَات) تكونُ محكومةً بمنهج واحد، فتأمَّل ذلك جليًّا.

المَطْلَبُ الأَوَّلُ: الجَانِبُ النَّظَرِيُّ لِمَنْهَجِ البَاطِنِ

إنَّ منهج (الباطن) يمثِّل دائرة مستقلَّة تكون قبالة دائرة منهج (الظَّاهر)، وهو منطلق- أصلًا- من منطلقٍ روائيّ: ((للقُرْآنِ ظَهْرٌ وبَطْنٌ))[83]، و((لكلِّ آيةٍ ظَهْرٌ وبَطْنٌ))[84]، فـ (الظَّهر) إشارةٌ إلى منهج (الظَّاهر)، وهو ما يصرِّح به ظاهر (الألفاظ) علانيَّةً، و(البطن) إشارةٌ إلى منهج (الباطن)، وهو ما ترمزُ إليه الألفاظ

([83]) الكُلينيّ/ الكافي، 2/ 592.
([84]) البِرْسِيّ/ الدُّرُّ الثَّمين/ 31.

الظَّاهرة؛ لأنَّه يكونُ سرًّا[85]. والظَّاهر أنيق، والباطن عميق؛ استنادًا إلى مقولةٍ نصُّها: ((القُرْآن ظاهره أنيق، وباطنه عميق))[86]، والفارق بين المنهجينِ أنَّ (الظَّاهر) يَعْلَمُهُ (العامَّة) ممَّن أَلِفَ ظاهر الأخبار، في حين أنَّ (الباطن) لا يَعْلَمُهُ إلَّا (الخاصَّة)[87]. من الجدير بالذِّكر أنَّ منهج (الباطن) مقبولٌ إنْ تمَّ الوصول إليه بتوسُّط ظاهر الألفاظ؛ وممَّا يؤيِّد ذلك أنَّ المفسِّرينَ من مدرسة (الحِلَّة) التَّفسيريَّة ممَّن تبنَّى منهج (الباطن) يَقْرِن الفَهْم المُتَوَصَّل إليه عن طريق الباطن، بالفَهْم المُتَوَصَّل إليه عن طريق الظَّاهر، نحو: قالَ تعالى: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَـٰنِ الرَّحِيمِ ﴾[88]، قالُوا: ظاهرُها (أمان)، وباطنها (إيمان)[89]. قالَ تعالى: ﴿ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴾[90]: قالُوا: له معنيانِ: ظاهر وباطن، أمَّا المعنى الظَّاهر فهو (الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ): اليهود، و(الضَّالِّينَ): النَّصارى[91]، وأمَّا المعنى (الباطن) فهو من سلكَ سلوكَ (اليهود والنَّصارى)- من أمَّة محمَّدٍ- في بغض آل محمَّد عليهم السَّلام[92]. نَعَمْ، لا يكونُ مقبولًا إنْ تمَّ الوصول إليه بغير ظاهر الألفاظ، وقبولنا له لا يتعدَّى كونه (فَهْمًا) من فُهُومَات القُرْآن، فلا يختلفُ عن فُهُومَات معنى الظَّاهر عند التعدُّد، بحسب ما نرى؛ لأنَّنا نتبنَّى أنَّ التَّفسير (واحدٌ)، في حين أنَّ الفَهْمَ (متعدِّدٌ) في حدود منهج (الظَّاهر)[93]، ومثلما قَبِلْنا الفَهْمَ في منهج (الظَّاهر)هنا، قَبِلْناه في منهج (الباطن) هناك، وفي فَهْم النَّصِّ القُرْآنيّ يختلف المفسِّرونَ تارةً، ويتَّفقونَ تارةً أخرى[94]. فهما- بحسب تقديري- منهجانِ متقابلانِ يقعانِ في خطٍّ واحدٍ، إلَّا أنَّهما باتِّجاهينِ متعاكسينِ فالظَّاهر واقع في الفضاء العلني، والباطن واقع في الفضاء السِّريّ. وبعبارةٍ أخرى: إنَّ فضاء (الظَّاهر) دائرة مستقلَّة، وأنَّ فضاء (الباطن) دائرة مستقلَّة أيضًا، فهو يختلف عن (التَّأويل) الواقع في خانة الظَّاهر، وإنْ كانَ المعنى النَّاتج من التَّأويل هو معنى باطن، إلَّا أنَّه واقعٌ في دائرة العَلَن، لا واقعٌ في دائرة السِّر، وهو بهذا يختلف عن الباطن، فتأمَّل ذلك.

إنَّ (الباطن) في منهج (الظَّاهر) هو مؤوَّل الظَّاهر ، فهو مرجوح حين يكون الظَّاهر – الأصلي – راجحًا– والظَّاهر يصير مرجوحًا حين يصير هو راجحًا، فهو في خانة الظَّاهر، ويتبادل معه الأدوار، فإنْ انعقدَ للظَّاهر ظهور، فهو لا ظهورَ له، وإنْ انعقدَ للباطن ظهور، فلا ظهورَ للظَّهر الأصلي حينئذٍ، فهو بخلاف الباطن في منهج الباطن. أمَّا (الباطن) في منهج (الباطن)، فهو فَهْمٌ جديد يجتمع مع الفَهْم الأوَّل- المعنى (الظَّاهر)- ولا يُلغيه، ولكن لا يُتَوَصَّلُ إليه، إلَّا بتدبُّر عميقٍ؛ لأنَّه من الباطن العميق.

المَطْلَبُ الثَّاني: الجَانِبُ التَّطْبِيقِيُّ لِمَنْهَجِ البَاطِنِ

قالَ تعالى: ﴿ حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ ﴾[95]. لدى تأمُّلِ الصَّلاة (الوسطى) في النَّصِّ القُرْآنيّ المذكور آنفًا نجد القُرْآن أدخلَها إجمالًا، وأفردَها إجلالًا، وبعض المفسِّرينَ من مدرسة الحِلَّة (التَّفسيريَّة) فَهِمَ أنَّ الصَّلاة الوسطى هي صلاةُ (العصر) على وَفْق منهج (الظَّاهر)، وقد علَّلُوا هذا الفَهْم بأمورٍ، أحدها: إنَّ أبواب السَّماء تُفْتَحُ في وقت أدائها، والثَّاني: إنَّ التَّعجيل بها واجبٌ؛ استنادًا إلى مرويٍّ نبويٍّ[96]، وإنْ كانَ مرويًّا عن طريق مدرسة (الصَّحابة). فقد وردَ عن طريقهم أنَّ النَّبِيَّ الأكرم محمَّدًا صلَّى الله عليه وآله وسلَّم، قالَ: ((عَجِّلُوا بِالمَغْرِبِ))[97]. ويؤيِّده أنَّ أوَّل صلاةٍ فُرِضَتْ هي صلاة

([85]) المصدر نفسه/ 31.
([86]) الكُلينيّ/ الكافي، 2/ 592.
([87]) المصدر نفسه/ 31.
([88]) الفاتحة/ 1.
([89]) البِرْسِيّ/ الدُّرُّ الثَّمين/ 22.
([90]) الفاتحة/ 7.
([91]) العيَّاشيّ/ تفسير العيَّاشيّ، 1/ 22، الطَّبْرَسِيّ/ مَجْمَع البيان، 1/ 72.
([92]) البِرْسِيّ/ الدُّرُّ الثَّمين/ 29.
([93]) د. جبَّار كَاظِم المُلَّا/ فَهْم القُرْآن/ 185.
([94]) د. جبَّار كَاظِم المُلَّا، الحقوقيّ. أمير جبَّار المُلَّا/ ظاهرة تأييد الاستدلال القُرْآنيّ/ 42.
([95]) البقرة/ 238.
([96]) البِرْسِيّ/ مشارق أنوار اليقين/ 30.
([97]) الزَّيْلَعِيّ/ نصب الرَّاية، 1/ 348.

(الظُّهْر)[98]، وتليها- بحسب التَّوالي- (العصر، والمغرب، والعِشاء، والصُّبح)، وعلى هذا تكون الصَّلاة (الوسطى) هي صلاة (المغرب). وهؤلاءِ أنفسُهم فَهِمُوا أنَّ الصَّلاة الوسطى هي (فاطمة الزَّهراء) عليها السَّلام على وَفْق منهج (الباطن)[99]. وبعبارة أخرى: هناك ربطٌ بين منهج (الظَّاهر)، ومنهج (الباطن)- عندهم- فالأوَّل يقودُهم إلى الثَّاني، بل الثَّاني يحدِّد الأوَّل، أي: إنَّهم على وَفْق منهج (الظَّاهر) حصرُوا الوسطى، باحدى الصَّلوات الخَمْس اليوميَّة- المفروضة- ومنهج (الباطن) هو الَّذي حدَّدَ الوسطى الواردة في منهج (الظَّاهر). ومردُّ هذا الأمر راجعٌ إلى كون الصَّلوات الخَمْس المفروضة هي رموزٌ لأصحاب الكساء خمستهم، وهم (محمَّد، وعليّ، وفاطمة، والحسن، والحسين) صلوات الله عليهم أجمعينَ، فإذا لم يُعْرَفُوا ولم يُذكرُوا في الصَّلاة فلا صلاةَ[100]؛ لأنَّهم موجودونَ وقت نزول النَّصِّ، ولأنَّ غيرهم من المعصومينَ صلوات الله عليهم أجمعينَ يدخل معهم؛ بوحدة (المِلَاك)، وإنْ كانَ غير موجودٍ ساعة النُّزولِ. فصلاة (الظُّهر) الَّتي هي أوَّلُ صلاةٍ فُرِضَتْ- بحسب منهج (الظَّاهر)- هي رمزٌ لرسول الله (محمَّد) صلَّى الله عليه وآله وسلَّم، فأوَّل ما خلقَ الله جلَّ جلالُهُ نوره، وصلاة (العصر) هي رمزٌ لأمير المؤمنينَ، (عليّ) عليه السَّلام، وصلاة (المغرب) هي رمزٌ لسيِّدة نساء العالمينَ (فاطمة) عليها السَّلام، وهي وسطى بين (محمَّد، وعليّ)، و(الحسن، والحسين) صلوات الله عليهم أجمعينَ. فهي مقرُّ الحكمة، وشمس العصمة، بضعة النَّبِيّ، وحبيبة الوليّ، ومعدن السِّر الإلهيّ؛ لذا أمر الباري عزَّ وجلَّ بالمحافظة على حبِّها وحبِّ عترتها، فحبُّها الفَرْض، وتمام الفَرْض، وقبول الفَرْض، وحصرَ النَّبِيّ صلَّى الله عليه وآله وسلَّم رضا الله جلَّ جلالُهُ ورضاهُ في رضاها[101]؛ وممَّا يؤيِّد ذلك قوله صلَّى الله عليه وآله وسلَّم: ((وَاللهِ يَا فَاطِمَةُ، لَا يَرْضَى اللهُ حَتَّى تَرْضِي، وَلَا أَرْضَى حَتَّى تَرْضِي))[102]. فمن غضِبَتْ عليه فاطمة عليها السَّلام، غضِبَ عليه النَّبِيّ والوليّ صلوات الله عليهما، ومن غضِبا عليه، فهو الشَّقيّ، إلَّا أنَّ الأمَّة صغَّرَتْ قدرها، وحقَّرَتْ عظيم قدرها، لمَّا غرُبَتْ عنها شمسُ النُّبوَّة[103]. وصلاة (العِشاء) هي رمزٌ لـ (الحسن) عليه السَّلام؛ فقدِ احتجبَ عنه نورُ النَّبِيّ والوليّ، وصلاة (الصُّبح) هي رمزٌ لـ (الحسين) عليه السَّلام؛ لأنَّه بذلَ نفسَه في مرضاة الله تعالى، فأخرج نور الحقّ من دُجُنَة- ظُلْمَة- الباطل، ولولاهُ لَعَمَّ الظَّلامُ إلى يوم القيامة[104]. وواضحٌ لنا جليًّا أنَّ من قادَه فَهْمُهُ إلى أنَّ الصَّلاة الوسطى هي صلاة (المغرب) على وَفْقِ منهج (الظَّاهر) ما هو إلَّا انعكاسةٌ لمنهج (الباطن) وأثرٌ له عند المفسِّرينَ من مدرسة (أهل البيت) صلوات الله عليهم أجمعينَ؛ عدَّوا الصَّلوات الخَمْس المذكورة في الآية ثمان وثلاثينَ ومئتينِ من سورة (البقرة) هي رموزٌ للخمسة أهل (الكساء) صلوات الله عليهم أجمعينَ بمقتضى منهج (الباطن). ولكونهم سلَّمُوا أنَّ الصلوات الخَمْس يرادُ بها الصَّلوات اليوميَّة الواجبة، وأوَّل صلاة هي صلاة الظُّهْر بمقتضى منهج (الظَّاهر)، ويقابلُها أوَّل مخلوقٍ خُلِقَ- نورُهُ- هو نبيُّ الرَّحمة (محمَّد) صلَّى الله عليه وآله وسلَّم، وبمقتضى هذا التَّقابل- بحسب التَّرتيب الزَّمانيّ- فالزَّهراء عليها السَّلام هي وُسْطى أهل (الكساء) عليهم السَّلام، وتقابل صلاة (المغرب). ومن الجدير بالذِّكر أنَّ المتأخِّرينَ من المفسِّرينَ من مدرسة (الحِلَّة) التَّفسيريَّة من الَّذين مالُوا إلى منهج (الباطن)، وإنْ كانَ الظَّاهرُ رمزًا قادَهم إلى هذا الباطن هم من قالَ بكون الصَّلاة (الوسطى) هي صلاة (المغرب)، سواءً على نحو التَّردُّد كانَ

(98) ابن طاوُس الحِلِّيّ/ فلاح السَّائل/ 187.
(99) البِرْسِيّ/ مشارق أنوار اليقين/ 30.
(100) المصدر نفسه/ 30.
(101) البِرْسِيّ/ مشارق أنوار اليقين/ 30.
(102) النَّباطيّ/ الصِّراط المستقيم، 2/ 93، المجلسيّ/ بحار الأنوار، 22/ 485.
(103) ظ: البِرْسِيّ/ مشارق أنوار اليقين/ 30- 31.
(104) المصدر نفسه/ 31.

فَهْمُهم، أم على نحو الجزم؟، أمَّا الأوَّل- بحسب تتبُّعي- فهو ابن العتائقيّ: كمال الدِّين، عبد الرَّحمن بن محمَّد بن إبراهيم بن محمَّد بن إبراهيم بن عليّ بن يُوسُف الحِلِّيّ (حي/793هـ)، وأمَّا الثَّاني فهو البِرْسِيّ (الحافظ): رضيّ الدِّين رَجَب بن محمَّد الحِلِّيّ (ت/813هـ). ذَكَرَ ابْنُ العَتَائِقِيِّ خَمْسَةَ أَقْوَالٍ قِيلَتْ فِي فَهْمِ الصَّلَاةِ (الوُسْطَى)، أَحَدُهَا: قِيلَ: المَغْرِبُ، وَالثَّانِي: قِيلَ: العِشَاءُ الآخِرَةُ، وَالثَّالِثُ: قِيلَ: الصُّبْحُ، وَالرَّابِعُ: قِيلَ: الظُّهْرُ، وَالخَامِسُ: قِيلَ: العَصْرُ[105]. وَبَعْدَ أَنْ عَرَضَ الْآرَاءَ الْخَمْسَةَ أَعْطَى رَأْيَهُ، إِذْ قَالَ: ((وَالْأَشْبَهُ أَنَّها إِمَّا المَغْرِبُ، وَإِمَّا الظُّهْرُ))[106]. وَحَرِيٌّ بنا أَنْ أُنَوِّهَ أَنَّ (الأَشْبَهَ) مُصْطَلَحٌ فِقْهِيٌّ يرادُ به: ما دَلَّتْ عليه أُصُولُ المَذهبِ مِنَ العُمُوماتِ، أَوِ الإِطلاقاتِ فِي الأَدِلَّةِ[107]، وواضِحٌ مِنْ رأي ابن العتائقيّ الحِلِّيّ أَنَّهُ تردَّد بين (المغرب)، و(الظُّهر)، أَمَّا المغربُ فَلَمْ يقلْ بهَا أحدٌ من المفسَّرينَ من مدرسة (أهل البيت) عليهم السَّلام قبله، فهو أوَّل من قالَ بها من مدرسة (الحِلَّة) التَّفسيريَّة، وإنْ تردَّدَ بين (المغرب، والظُّهر). وبها قالَ البِرْسِيّ على نحو الجَزم- بحَسَبِ تَتَبُّعِي- وواضح لنا أنَّ ظهور (المغرب) ما هو إلَّا أثر لمعطيات منهج (الباطن) الَّذي حدَّد إحدى فُهُومات منهج (الظَّاهر)، وهو لم يظهر إلَّا عند المتأخِّرينَ من مدرسة (الحِلَّة) التَّفسيريَّة. ومن رأي ابن العتائقيّ والبِرْسِيّ الحِلِّيَّينِ يتبيَّن لنا عدم صحَّة من ذهبَ إلى أنَّ الإماميَّة لم يقولُوا بغير الظُّهْر والعَصْر، إذ قالَ: ((وقد قالَ بتعيين كلٍّ من الصَّلوات الخَمْس قومٌ، إلَّا أنَّ أَصحابنا لم يقولُوا بغير الظُّهْر والعَصْر))[108]. ومردُّ ذلكَ الاستقراء النَّاقص، فهو لم يقفْ على غير طائفتينِ من أقوال الإماميَّة، نَعَمْ! يَصِحُّ قولُه: (لم يقولُوا بغير الظُّهْر والعَصْر) إذا حُمِلَ على رأي المتقدِّمينَ حتَّى عصر العَلَّامَة الحِلِّيّ[109]، في حينَ أنَّ المتقدِّمينَ منهم قالُوا: إنَّها الظُّهر، وهم عيالٌ على الطُّوسيّ في رأيه، نحو: ابن طاوُس الحِلِّيّ: أبو القاسم، رضيّ الدِّين عليّ بن طاوُس(ت/ 664هـ)، إذ قالَ: ((إنَّ الَّذي رويْناهُ في هذا الباب، ورأيْناه هو الَّذي نعتقدُ أنَّه أقربُ إلى الصِّحَّة، والصَّواب أنَّ أوَّل صلاةٍ فُرِضَتْ على العباد صلاة الظُّهْر، وأنَّها الصَّلاة الوسطى))[110]. ورَجَّحَ المحقِّق الحِلِّيّ: أبو القاسم، جعفر بن الحسن (ت/ 676هـ) أنَّها صلاةَ الظُّهْرِ، إذ قالَ: ((والتَّرجيحُ بأَنَّهَا أَشَقُّ الصَّلواتِ فِعْلًا؛ لإِيْقَاعِهَا فِي الهَاجِرَةِ فِي وَقْتٍ ينازعُ الإِنْسَانُ إِلَى النَّومِ والرَّاحَةِ، وليسَ كذلك العَصْرُ فكانَتْ بِالتَّأكيدِ أَوْلَى))[111]، وتبنَّى العَلَّامَة الحِلِّيّ: أبو منصور، الحسن بن يُوسُف بن المُطَهَّر (ت/ 726هـ) أَنَّ الوسطى صلاةُ الظُّهرِ؛ وممَّا يؤيِّدُ ذلك قوله: ((والأقربُ الأَوَّلُ))[112]، أَي: صلاةُ الظُّهر لأَنَّه ذكرَها في الرَّأي الأَوَّل[113]. ومن الجدير بالذِّكر أنَّ رأي الشَّريف المرتضى مسبوق إليه، فقد وردَ ذكره في مدرسة (قم) التَّفسيريَّة. فقد تبنَّى القُمِيّ أنَّ الصَّلاة الوسطى هي صلاة العصرِ[114]. ولعلَّه هو أوَّل من تبنَّى هذا الرَّأي مِنَ الإماميَّة- بحسب تتبُّعي- وتبنَّى الشَّريف المرتضى: أبو القاسم، علم الهدى عليّ بن الحسين (ت/436هـ) ما تبنَّاه الشَّيخ القُمِيّ. وحريٌّ بنا أنْ ننوِّهَ أنَّ ظهور (المغرب) في الفكر الإماميّ هو ظهور جديد في مدرسة (أهل البيت) عليهم السَّلام، وفي مدرسة (الحِلَّة) التَّفسيريَّة تحديدًا، على يد المتأخِّرين من أعلامها المفسِّرينَ- بعضهم- بسبب ميلهم، أو تبنِّيهم منهج (الباطن)، وإنْ تبنَّوا منهجًا غيره، ولا سيَّما ابن العتائقيّ والبِرْسِيّ. في حين أنَّه ظهر مبكِّرًا في مدرسة (الصَّحابة)، فقد ظهرَ في النِّصف الثَّاني من القَرْن الأوَّل الهجريّ، فقد قالَ به قَبيصة بن ذؤيب: أبو إسحاق الخُزَاعيّ الدِّمشقيّ (ت/86هـ)[115] من مدرسة

([105]) ابن العتائقيّ/ مختصر تفسير القُمِيّ، 1/ 88.
([106]) المصدر نفسه، 1/ 88.
([107]) المُحَقِّق الحِلِّيّ/ المختصر النَّافع، 1/ 33.
([108]) المجلسيّ/ بحار الأنوار ، 79 / 279.
([109]) ظ: العَلَّامَة الحِلِّيّ/ منتهى المطلب، 4/ 182- 183.
([110]) ابن طاوُس/ فلاح السَّائل/ 182.
([111]) المحقِّق الحِلِّيّ/ المعتبر، 2/ 53.
([112]) العَلَّامَة الحِلِّيّ/ منتهى المطلب، 3/ 184.
(113) المصدر نفسه، 3/ 182- 183.
(114) القُمِيّ/ تفسير القُمِيّ، 1/ 121.
([115]) الزَّمخشريّ/ الكشَّاف، 1/ 284، العَلَّامَة الحِلِّيّ/ تذكرة الفقهاء، 2/ 388.

(الصَّحابة)؛ وهذا يقوِّي ما ذهبْنا إليه بكون نتاج منهج (الباطن) لا يتعدَّى كونه فَهْمًا؛ بدليل أنَّ (المغرب) فَهْم للصَّلاة الوسطى ظهرَ عند مدرسة (الصَّحابة) بمقتضى منهج (الظَّاهر)، وهو نفسه فَهْم لها ظهرَ عند مدرسة (أهل البيت) عليهم السَّلام- مدرسة (الحِلَّة) التَّفسيريَّة بمقتضى منهج (الباطن). أمَّا مدرسة (بغداد) التَّفسيريَّة فلم يظهر عندها سوى فَهْمين لا ثالثَ لهما، أحدهما: إنَّها (العصر)، وبه قالَ الشَّريف المرتضى[116]، وتبعه جماعة[117]، والثَّاني: إنَّها (الظُّهر)، وبه قالَ الشَّيخ الطُّوسيّ[118]، وتبعه جماعة[119]، وممَّن وقفْتُ على آرائهم الكَرَاجَكيّ: أبو الفتح، القاضي محمَّد بن عليّ (ت/ 449هـ)- في رسالته إلى ولده في فَضْل صلاة الظُّهر من يوم الجمعة - قالَ: ((لصلاةِ الظُّهر من هذا اليوم شرفٌ عظيمٌ، وهي أَوَّلُ صلاةٍ فُرِضَتْ على سيِّدِنَا رسولِ اللهِ (صلى الله عليه وآله وسلَّم)، وروي أنَّها الصَّلاة الوسطى الَّتي ميَّزها الله تعالى في الأمر بالمحافظة على الصَّلوات))[120]. ويبدُو أنَّه الرَّأي المشهور عند الإماميَّة[121]. أمَّا عند مدرسة (الصَّحابة) فقد تبنَّى أبو حنيفة (ت/150هـ)[122]، وأحمد بن حنبل[123] أنَّها صلاة العصر، وواضح أنَّ الأخير تابع الأوَّل فيما ذهبَ إليه؛ لأنَّه متأخِّر عنه. ويبدُو أنَّه هو الرَّأي المشهور عند مدرسة (الصَّحابة)، في حين أنَّ مالِكًا[124]، والشَّافعيّ[125] قد تبنَّيا أنَّها صلاةُ الصُّبح. وواضح أنَّ الأخير تابع الأوَّل فيما ذهبَ إليه؛ لأنَّه تلميذٌ له. وعند التَّرجيح على وَفْقِ منهج (الظَّاهر)- لا على وَفْقِ منهج (الباطن)- الفَهْم الَّذي تبنَّى أنَّه الصُّبح يستبعد؛ لأنَّه لم يقل به غير (مالك، والشَّافعيّ)، والفَهْم الَّذي تبنَّى أنَّه العصر يستبعد أيضًا؛ لأنَّه اتِّجاه الشَّريف المرتضى، وأتباعه- وقبله تبنَّاه القُمِيّ- وهو موافق لفَهْم (أبي حنيفة، وأحمد)، ويبقى الفَهْم الَّذي تبنَّى أنَّه الظُّهر هو المشهور- على ما يبدُو، وهو اتِّجاه الطُّوسيّ وأتباعه، وهو رأي المتقدِّمينَ من مدرسة (الحِلَّة) التَّفسيريَّة، وإحدى تردُّدات ابن العتائقيّ من المفسِّرينَ المتأخِّرينَ منها. هذا إذا سلَّمْنا أنَّ الصَّلاة الوسطى محصورة في الصَّلوات الخَمْس المفروضة، لأنَّ الأمر إنْ تعدَّاها، فيصِلُ إلى سبعةَ عشرَ رأيًا[126]، وإنْ كانَ بعضها يدخل في خانة بعض الصَّلوات الخَمْس المفروضة، نحو رأي المجلسيّ (ت/ 1110هـ)- من المتأخِّرينَ من مدرسة (أهل البيت) عليهم السَّلام- الَّذي تردَّد بين (الجمعة، والظُّهْر)؛ إذْ قالَ: ((والظَّاهر أَنَّها الجمعةُ والظُّهرُ))[127]. وهي تدخل ضمن خانة صلاة (الظُّهر)؛ لأنَّ وقتهما واحدٌ، ويكون الواجب بينهما واجبًا (تخييريًّا)، إنْ صلَّى (الظُّهْر) أجزَتْ عن صلاة (الجُمُعَة)، وإنْ صلَّى (الجُمُعَة) أجزَتْ عن صلاة (الظُّهْر)، على رأي السَّيِّد السِّيستانيّ (دامَ ظلُّه الوارف)[128]. والَّذي أميل إليه وأتبنَّاه أنَّ هذا التَّرجيح لا يعدُو كونه فَهْمًا؛ لأنَّ كلَّ صلاةٍ من الصَّلوات الخَمْس المفروضة تصِحُّ أَنْ تكونَ وسطًا، باعتبار ما قبلها وما بعدها، على مبنى من يرى أنَّ

(116) الشَّريف المرتضى/ رسائل الشَّريف المرتضى،1/ 275.
(117) ظ: العَلَّامَة الحِلِّيّ/ منتهى المطلب، 4/ 182- 183.
(118) الطُّوسيّ/ الخلاف، 1/ 97.
(119) ظ: العَلَّامَة الحِلِّيّ/ منتهى المطلب، 4/ 182- 183.
(120) ابن طاوُس الحِلِّيّ/ فلاح السَّائل/ 187.
(121) د. سكينة عزيز الفَتْلِيّ/ المُجْمَلُ وَالمُفَصَّلُ/ 108.
(122) السَّرْخَسِيّ/ المبسوط، 1/ 141.
(123) ابن قُدَامة المقدسيّ/ الكافي، 1/ 121.
(124) مالك/ الموطَّأ، 1/ 139.
(125) الشَّافعيّ/ الأمُّ، 1/ 94.
(126) ظ: الشَّوكانيّ/ نيل الأوطار، 1/ 393- 394.
(127) المجلسيّ/ بحار الأنوار، 79/ 280.
(128) عليّ السِّيستانيّ/ المسائل المنتخبة/ 102.

(الوسطى) بمعنى (الوسط بين شيئينِ)، والأمر لا يختلف على مبنى من يرى أنَّ (الوُسْطَى) بمعنى (الفُضْلَى)[129]، من قولهم للأفضل الأوسط[130]، أو بمعنى (العُظْمَى)[131]، كما قالَ تعالى: ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾[132]. وإنَّما أُفْرِدَتْ وَعُطِفَتْ على الصَّلوات؛ لانفرادها بالفضلِ[133]، وبعبارةٍ أخرى: إنَّ الصَّلاة الوُسْطَى خُصِّصَتْ بالأمر بالمحافظة مع أنَّها داخلةٌ في الصلوات، وممَّا يؤيِّد ذلكَ أَنَّ اللَّام في الصَّلوات للاستغراق؛ لاختصاصِهَا بمزيد فضل يقتضي رفعَ شأنها، وإفرادها بالذِّكر[134]. وإنَّ القُرْآن ((لم يُعَيِّنْهَا حتَّى لا تُهْمَل باقي الصَّلوات، بل يُحَافَظ على الكلِّ؛ عنايةً من الله تعالى بخلقه))[135]. فاللهُ جَلَّ جَلالُهُ خصَّ الصَّلاة الوسطى بالذِّكر تفخيمًا لها، فقال: ﴿ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ ﴾، أي: والصَّلاة الوسطى خاصَّةً فداوِمُوا عليها[136]، وما التَّخصيصُ بعدَ التَّعميمِ إلَّا لشدَّةِ الاهتمامِ لمزيدِ الفَضلِ؛ وبالإضافةِ إلى أَنَّهُ خَصَّهَا بالذِّكر، فهو لم يعيِّنْهَا وَأَخْفَاهَا في جملة الصَّلوات المكتوبة؛ ليحافظُوا على جميعها[137]، وبعبارةٍ أخرى: إنَّ السِّرَّ في إخفائها لِئَلَّا يتطرَّق التَّساهل إلى غيرها، بل يُهْتَمُّ غاية الاهتمام بكلٍّ منها، فيُدْرَك كمال الفضل في الكلِّ[138]، فالوُسْطَى أُبْهِمَتْ؛ للفائدةِ الَّتي قِيلَتْ في إخفائِها[139]. وَقَدْ خُصَّتِ الْوُسْطَى بالذِّكر، كَمَا خُصَّ غيرها، قال تعالى: ﴿مَن كَانَ عَدُوًّا لِّلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِّلْكَافِرِينَ﴾[140]، فَخَصَّ اللهُ جَلَّ جَلَالُهُ (جبريل وميكال) بِالذِّكْرِ من جملة الملائكة مع دخولهما فِي قَوْلِهِ (وَمَلَائِكَتِهِ)، تَفْضِيلًا وَتَخْصِيصًا، وَالْوَاوُ فِيهِمَا بِمَعْنَى (أَو)، يَعْنِي: مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِأَحَدِ هَؤُلَاءِ، فَإِنَّهُ عَدُوٌّ لِلْكُلِّ، لِأَنَّ الْكَافِرَ بِالْوَاحِدِ كَافِرٌ بِالْكُلِّ، ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِلْكافِرِينَ ﴾، ومثلهما قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ فِيهِما فاكِهَةٌ وَنَخْلٌ وَرُمَّانٌ ﴾[141] خَصَّ اللهُ جَلَّ جَلَالُهُ (النَّخْلَ وَالرُّمَّانَ) بِالذِّكْرِ مَعَ دُخُولِهِمَا فِي ذِكْرِ (الفاكهة)، للتَّفضيل[142]. والتَّخصيصُ في النَّصِّ القرآنيّ يشكِّلُ ظاهرةً، كما أَخفى الاسم الأَعظم في جميع الأَسماءِ، وساعة الإجابةِ في ساعاتِ الجُمعةِ[143]، وليلةَ القَدْر في ليالي شهر رمضان المبارك، قالَ تعالى: ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُبَارَكَةٍ ﴾[144]، فاللَّيلة فيها نسبة ضئيلة من البيان كونها (مباركة)؛ ولكنَّها فيما عدا التَّقديس تبقى (مُجْمَلة)، فلم نعرف ما هي؟، وحين قالَ تعالى: ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ ﴾[145]، ظهرَتْ مساحة من البيان بكون (اللَّيْلَة المُبَارَكَة) هي (لَيْلَةُ الْقَدْرِ)، ولكن ما زالَتِ اللَّيلة (مُجْمَلَة)، فلم نعرف من أيِّ شهرٍ هي؟، ثمَّ اكتملَتْ مساحة البيان بنسبة (90%)، فقد عرفْنا أنَّها من شهر رمضان المبارك، حين قالَ تعالى: ﴿ شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ ﴾[146]، ولكن بقي الإجْمَال بنسبة (10%) سكتَ القُرْآن عن بيانها، وحين يسكت القُرْآن عن البيان نتوجَّه إلى (البيان الرِّوائيّ)، أي: عند انعدام البيان (الدَّاخليّ)- القُرْآنيّ- نتوجَّه إلى البيان (الخارجيّ)- الرِّوائيّ- فيكثُر الكلام، وتتعدَّد

([129]) د. سكينة عزيز الفَتْلِيّ/ التَّفسير الفِقْهيّ/ 27.
([130]) الزَّمخشريّ/ الكشَّاف، 1/ 315.
([131]) ابن طاوُس/ فلاح السائل/ 188.
([132]) البقرة/ 143.
([133]) الزَّمخشريّ/ الكشَّاف، 1/ 315.
([134]) السُّيُوريّ/ كنز العرفان، 1/ 70.
([135]) ابن العتائقيّ/ مختصر تفسير القُمِيّ، 1/ 88.
([136]) الطَّبْرَسِيّ/ مَجْمَع البيان، 2/ 443.
([137]) المصدر نفسه، 2/ 443.
([138]) المجلسيّ/ بحار الأنوار، 79/ 280.
([139]) المجلسيّ/ بحار الأنوار، 79/ 280.
([140]) البقرة/ 98.
([141]) الرَّحْمَن/ 68.
([142]) ظ: البَغويّ/ معالم التَّنزيل، 4/ 344.
([143]) السُّيُوريّ/ كنز العرفان، 1/ 109.
([144]) الدُّخان/ 3.
([145]) القدر/ 1.
([146]) البقرة/ 185.

الأفهام؛ لأنَّ من أسباب تعدُّد الأفهام سكوت القُرْآن عن البيان[147]. ومن الجدير بالذِّكر أنَّ منهج (القُرْآن) حين يعتني بأمرٍ ما، يُفْرِدُهُ على نحو (التَّفصيل) تارةً، ويذكرهُ- مع غيره- على نحو (الإجمال) تارةً أخرى، وما عنايته به على هذا النَّحو، إلَّا لِشَرَفِهِ، فقد أفردَ سورة (الفاتحة)- (الحَمْد)، أو (أمَّ الكتاب)- قالَ تعالى: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَـٰنِ الرَّحِيمِ ۝ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ۝ الرَّحْمَـٰنِ الرَّحِيمِ ۝ مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ ۝ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ۝ اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ۝ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴾[148]، ثمَّ ذكرها إجمالًا مع القُرْآن، فقد ذكرَها، وأضافَ القُرْآن إليها[149]، قالَ تعالى: ﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ ﴾[150]. ومن الجدير بالذِّكر أنَّ الصَّلاة (الوسطى) وردَتْ (مُجْمَلَةً)، أو (مُبْهَمَةً)؛ لأنَّ الإبهام عند الأصوليينَ سببٌ من أسباب الإجمال، لذا قالوا (المجمل والمبيَّن)، فهم ناظرين إلى نظرية البيان الَّتي تغطِّي الإجمال، والإبهام عندهم مندرج تحت الإجمال؛ لأنَّه سبب من أسبابه عندهم، وإنْ كانَ قسمًا مستقلًّا بنفسه عند المفسِّرينَ وعلوم القُرْآن؛ لأنَّهم عدُّوا الإبهام قبالة المبيَّن، فقالُوا (المبهم والمبيَّن)، وعدُّوا (الإجمال) قبالة (التفضيل، فقالُوا (المجمل والمفصَّل)، والإجمال تارة يتولَّى بيانه القرآن، وتارة يسكت عن بيانه، فإنْ سكت عن بيانه، وكانَ خارج دائرة الحكم، فلا مشكلة فيه وإنْ بقي مجملًا، وإن كان ضمن دائرة الحكم بوجه من الوجوه فلا بدَّ من بيانه، وهنا يكثر الكلام؛ لأنَّه يصبح في دائرة الفَهْم، والفهومات متعدِّدة، وهذا هو الَّذي حصلَ- هنا- فتارة جاء الفهم مستندا إلى رواية، سواء عن طريق مدرسة أهل البيت كانت ام عن طريق مدرسة الصحابة، وتارة جاء مستندًا إلى قراءة، وتارة مستندا إلى (الإجماع)- يراد به الإجماع الاجتهادي لا الكاشف عن رأي المعصوم؛ لأنَّه لو كان كاشفا عن رأي المعصوم لكان قطعيا فلا تجوز مخالفته- وتارة يكونُ مستندًا إلى التَّعليل. قالَ تعالى: ﴿ اللَّهُ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ مَثَلُ نُورِهِ كَمِشْكَاةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ الْمِصْبَاحُ فِي زُجَاجَةٍ الزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ ﴾[151]، عن الحسن البصريّ: أبي سعيد، الحسن بن يسار الأنصاريّ (ت/110هـ) أنَّه بيَّنَ أنَّ (المشكاة): فاطمة الزَّهراء عليها السَّلام، وأنَّ (الكوكب الدُّريّ): فاطمة الزَّهراء عليها السَّلام أيضًا[152]، فقالَ: ((كانَتْ فاطمة كوكبًا دُرِّيًّا بين نساء العالمينَ))[153].

الخَاتِمَةُ وَالنَّتَائِجُ

1- إنَّ المُعْطَى في اللُّغة يُرادُ به (المتناول المادِّيّ المتحصَّل بحاسَّة معيَّنة)، أمَّا في الاصطلاح فيُرادُ به (المتناول الفكريّ المتحصَّل بمنهج معيَّن)؛ وبناءً على (التَّأصيل) غير المسبوق؛ لأنَّنا لم نجدْ من سبقَنا إليه من عرَّفه مسندًا إلى (منهج)- بحسب تتبُّعنا- عرَّفْنا المعطيات التَّفسيريَّة بكونها (المتناول المعنويّ المتحصَّل بمنهج معيَّن). وبعبارةٍ أخرى: هي المعاني المتناولة- المتحصَّلة- للنُّصوص القُرْآنيَّة بمنهجٍ معيَّن. وواضحٌ أنَّ المعاني القُرْآنيَّة الخاصَّة بمولاتنا فاطمة الزَّهراء عليها السَّلام- في هذا البحث- قد وفَّقْنا إلى بيان تحصليها من المدوَّنة (الحِلِّيَّة)، وتبيَّنَ لنا أنَّ المفسِّرينَ من مدرسة (الحِلَّة) التَّفسيريَّة

(147) ظ: د. جبَّار كَاظِم المُلَّا/ أصول الاستنباط/ 28.
(148) الفاتحة/ 1- 7.
(149) البِرْسِيّ/ مشارق أنوار اليقين/ 30.
(150) الحِجْر/ 87.
(151) النُّور/ 35.
(152) ظ: العَلَّامَة الحِلِّيّ/ نهج الحقِّ/ 207.
(153) المصدر نفسه/ 207.

قد وفِّقُوا إلى ذكرها في مدوَّناتهم- سواء تفسيريَّة كانَتْ تلك المدوَّنات، أم غير تفسيريَّةٍ- باتِّباع منهجينِ تفسيريَّينِ، أمَّا المنهج الأوَّل فهو

2- إنَّ المدوَّنة (الحِلِّيَّة) غنيَّةٌ بـ (محور الدِّراسات القُرْآنيَّة)- سواء في مظانِّها كانَتْ (التَّفسير)، أم في غير مظانِّها (ما سوى التَّفسير)- الَّذي أعطى نصيبًا واضحًا لمولاتنا (فاطمة الزَّهراء) عليها السَّلام، فقد تضمنَّتْ نصوصًا قُرْآنيَّة تمَّ إقامة الدَّليل على أنَّها نازلة بحق الزَّهراء، أو متناولة لها، وقد تمَّ الكشف عن مضامينها بمنهج (الظَّاهر) تارةً، وبمنهج (الباطن) تارةً أخرى. والمعنى الباطن في المنهج الأخير عند ظهوره لا يُلغي المعنى الظَّاهر في المنهج الأوَّل، فلا تعارضَ بين الاثنينِ، وهو بهذا يختلف عن المعنى الباطن في المنهج الأوَّل الَّذي عند ظهوره يُلغي المعنى الظَّاهر المتحصَّل من المنهج نفسه؛ لأنَّ الظُّهور لا ينعقد إلَّا لأحدهما، وعند انعقاده لواحد، فلا ظهورَ للآخر قطعًا، فمن تبنَّاه يكون قد أخذَ بـ (المرجوح)، وهو باطلٌ؛ لأنَّه ترجيح بلا مرجِّح. وهو بخلاف الظَّاهر الَّذي يكون راجحًا؛ استنادًا إلى (بناء العقلاء).

3- إنَّ منهج (الظَّاهر) هو بمثابة دائرة مستقلَّة تكون قبالة دائرة منهج (الباطن)، وهو المنهج الَّذي يوصِلُنا إلى المعنى (الظَّاهر) من المعاني (المحتملة)، والمعنى الباطن الَّذي يندرج تحته- الَّذي هو بخلاف المعنى الباطن المتحصَّل من المنهج (الباطن)- الَّذي يتبادل معه الأدوار، إلَّا أنَّ المعنى الأوَّل هو المعنى الأصلي وهو ظاهر بـ (التَّبادر)، في حين أنَّ المعنى (الثَّاني) البديل هو المعنى الَّذي يُصَار إليه بـ (التَّأويل)؛ استنادًا إلى عدَّة أمورٍ، أحدها: المُحْكَم (القُرْآنيّ)، والثَّاني: السِّياق (القُرْآنيّ)، والثَّالث: النَّصُّ (الرِّوائيّ)، والرَّابع: (مقتضى العقل)، والسَّادس: (كَثْرَةُ الاستعمال). وهذا المعني، أعني: (الظَّاهر) يشكِّلُ (رُبْع) دائرة البيان- البيان المبيَّن بذاته- الَّذي يكوِّن (نصف) دائرة البيان، أي: النِّصف (المُحْكَم)، ويشملُ (النَّصّ)، و(الظَّاهر). وخلاصة ما تقدَّم أنَّ المعاني بمقتضى منهج (الظَّاهر) صنفان: معاني ظاهرة بـ (الأصالة)، ومعاني ظاهرة بـ (التَّحويل)، وتكوِّن المبيَّن بغيره، وتشمل المعاني (المؤوَّلة)، و(المُجْمَلة) الَّتي تتحرَّك فتصير معاني ظاهرة، أمَّا الَّتي تتحرَّك منها صوب النَّصّ، فهي معاني (نصِّيَّة)، لا معاني (ظاهرة)، فتأمَّل ذلك. وهذا المنهج المتَّبع في المدوَّنة (الحِلِّيَّة) جادَ لنا بمعاني ظاهرة لفاطمة الزَّهراء عليها السَّلام من النَّصّ (القُرْآنيّ).

4- إنَّ منهج (الباطن) هو بمثابة دائرة مستقلَّة تكون قبالة دائرة منهج (الظَّاهر)، وهو منطلق- أصلًا- من منطلقٍ روائيّ: ((لكلِّ آيةٍ ظَهْرٌ وبَطْنٌ))، فالمنتج التَّفسيريّ لمنهج (الباطن) يكون احتمالًا قائمًا قابلًا للقبول والرَّفض، بيدَ أنَّ القبول يكون هو الرَّاجح عند عدم المانع، إنْ تمَّ الوصول إليه بتوسُّط ظاهر الألفاظ؛ لأنَّه من باب (توسعة المصداق) المتحصَّل من منهج (الظَّاهر) إلى مصداق آخر متحصَّل من منهج (الباطن). وبعبارة أخرى: هو بمثابة المعنى (المؤوَّل) الَّذي كان باطنًا للمعنى الظَّاهر قبل التَّأويل، إلَّا أنَّ الفارق بينهما متمثِّل بالإلغاء وعدمه، فالمعنى المتحصَّل من منهج الباطن، لا يلغي المعنى الظَّاهر، أي: إنَّ المفسِّر في منهج (الباطن) لا يُلغي المعنى الظَّاهر، وإنْ عدَّه رمزًا إليه، وهو بخلاف المعنى المؤوَّل الَّذي يحلُّ ظاهرًا بدلًا عنه، وهو ما سمَّيْناه بـ (تبادل الأدوار)، فباطن الظَّاهر (المؤوَّل) يصير ظاهرًا، فهو الَّذي ينعقد له ظهورٌ، والظَّاهر الأصلي- قبل التَّأويل- يصير باطنًا، في حين أنَّ نتاجه التَّفسيريّ لا يكون مقبولًا إنْ تمَّ الوصول إليه من دون توسُّط ظاهر الألفاظ- عن طريق الكشف القلبيّ- أو تمَّ الوصول إليه بتوسُّط المعنى الظَّاهر؛ إلَّا أنَّه قائم على إلغاء المعنى الظَّاهر، فهو لا يعدُو كونه رمزًا. ومن الجدير بالذِّكر أنَّ منهج (الباطن) المتَّبع في المدوَّنة (الحِلِّيَّة)، ولا سيَّما كشفُهُ عن مولاتنا فاطمة الزَّهراء عليها السَّلام، في نظري أنَّه من النَّوع الأوَّل؛ لذا هو مقبولٌ عندي؛ بوصفه فهمًا، لا أنَّ الفَهْم منحصرٌ به.

5- إنَّ قوله تعالى: (ذا القربى) في سورة (الإسراء/ 26)، وفي سورة (النَّحل/ 90)، يُراد بها مولاتنا (فاطمة الزَّهراء) عليها السَّلام، وقوله تعالى: (ويقطعون ما أمر الله) يُرَاد به إرث مولاتنا (فاطمة الزَّهراء) عليها السَّلام الَّذي قُطِعَ؛ بمقتضى منهج (الظَّاهر)، وقوله تعالى: (الصلاة الوسطى)، وقوله تعالى (المشكاة) وقوله تعالى: (الكوكب الدُّريّ): يُراد بها مولاتنا (فاطمة الزَّهراء) عليها السَّلام؛ بمقتضى منهج (الباطن).

1- للسِّيرة النَّبويَّة أثر واضح في التَّفسير، فقد وظَّفها المفسِّرونَ في الكشف عن معاني النَّصِّ القُرْآنيّ. فقد تجلَّى لنا توظيف المفسِّرينَ السِّيرة النَّبويَّة في الكشف عن معاني (ذي القُرْبَى)، وعن (الحقِّ) فقد تجلَّى لنا توظيف المفسِّرينَ السِّيرة النَّبويَّة في الكشف عن (معانيهما)؛ لأنَّ السِّيرة النَّبويَّة الشَّريفة صرَّحَتْ أنَّ (ذا القُرْبَى) هو (فاطمة الزَّهراء) عليها السَّلام. و(الحقُّ) هو (فَدَك).
2- إنَّ آية (إِيْتَاءِ ذِي القُرْبَى) نزلَتْ في فاطمة الزَّهراء عليها السَّلام خاصَّة، تضمَّنَتْ إعطاءها (فدكًا)، وقد عمَّمَ الفقهاء- والمفسِّرونَ- هذا النَّصَّ إلى قرابتها واستدلُّوا بها على إعطاء (الخُمْس) لهم- بالاستعاضة- فالزَّهراء عليها السَّلام قرابة الرَّسول صلَّى الله عليه وآله وسلَّم، وقرابتها هم قرابة الرَّسول بوساطتها، فإذا استعضنا بها بقرابتها، فيكونونَ هم قرابته.
3- إنَّ مصادرة أرض (فَدَك) من فاطمة الزَّهراء عليها السَّلام كانَ بمقتضى قرار سياسيّ؛ لأنَّها حقٌّ أُعطِي لها في حياة النَّبيّ محمَّد صلَّى الله عليه وآله وسلَّم؛ بأمر الباري عزَّ وجلَّ في آية (إِيْتَاءِ ذِي القُرْبَى)؛ فهي لا تدخل في ميراث النَّبيّ لكي تُحْرَم منها، على مبنى مدرسة (الصَّحابة) القائلينَ أنَّ النَّبيّ محمَّدًا صلَّى الله عليه وآله وسلَّم (لا يُوْرَثُ)، أو (لا يُوَرِّثُ)، وإنْ كنَّا نسلِّم ببطلانه على مبنى مدرسة (أهل البيت) عليهم السَّلام.
4- إنَّ المدوَّنة (الحِلِّيَّة) قد أفادَتْ من هذا البحث؛ بكونه اكتشفَ الاشتباهات الحاصلة لتخريج بعض النُّصوص القُرْآنيَّة، فقد شخَّصَ مواضع الاشتباه، وبيَّنَ الصَّحيح بدلًا عنه، ولا سيَّما (مشارق أنوار اليقين)، والمشارق مدوَّنةٌ (حِلِّيَّةٌ).
5- إنَّ (ظاهر القرآن) قد يختلف من فردٍ لآخر، فهو ليسَ على نسقٍ واحدٍ، عند أكثر النَّاس، وبعبارةٍ أخرى: إنَّه يختلف (ظهورًا وخفاءً) من شخص لآخر، وهذا الاختلاف لا يُخْرِجُ الكلام عن كونِهِ (ظاهرًا) يَصْلَحُ الاحتجاج به عند أهلِهِ
6- ظهور القُرْآن صنفانِ: أحدهما: (جَلِيٌّ)، والثَّاني: (خَفِيٌّ)، والأخير لا يمكن للعقل التَّفسيريّ أنْ يصلَ إليه إلَّا بـ (التَّأمُّل والبصيرة)، ورُبَما يتحقَّق الكشْفُ عن الظُّهور بالمقابلة القُرْآنيَّة بين آيتينِ قرآنيَّينِ، تُعَدُّ الآية القُرْآنيَّة (الثَّانية) قرينة على بيان ظهور الآية القُرْآنيَّة (الأولى)، وهذا يعدُّ من (تفسير القُرْآن بالقُرْآن)، ومن ثمار المنهج (القُرْآنيّ)، وإنَّ العقل التَّفسيريّ قد اهتدى إليه بتوظيف (السِّيرة النَّبويَّة) في الكشف عن الظهور (القُرْآنيّ)، ولا سيَّما الخَفِيُّ منه.
7- وختامًا يمكننا أنْ نوصي بعد الاقتصار- في البحث- على مصادر (المظانِّ)- هنا نعني: التَّفسير، والدِّراسات القُرْآنيَّة- لأنَّنا وجدْنا معلومات قيِّمةٍ عن مولاتنا فاطمة الزَّهراء عليها السَّلام في مصادر غير (المظانِّ)، فهناك معلومات ضيَّعها البحث؛ بسبب اقتصاره على المظانِّ.

- **ثَبَتُ المَصَادِرِ وَالمَرَاجِعِ**
- خيرُ ما نبتدئُ به: القُرْآنُ الكريمُ

✓ **أوَّلًا: المَصَادِرُ القَدِيمَةُ**

- البِرْسِيّ (الحافظ): رضيّ الدِّين رَجَب بن محمَّد الحِلّيّ (ت/813هـ)

✓ الدُّرُّ الثَّمين في خمسمئة آية في مولانا أمير المؤمنينَ عليه السَّلام باتِّفاق أكثر المفسِّرينَ من أهل الدِّين، تح: عليّ عاشور/ ط3، مؤسَّسة دار الكتاب الإسلاميّ/ قم المشرَّفة، 1430هـ.

✓ مشارق أنوار اليقين (في حقائق أمير المؤمنينَ عليه السَّلام)/ ط1، دار الجوادينِ/ بيروت، 1431هـ.

- البَغَوِيّ: أبو محمَّد، ركن الدِّين الحسين بن مسعود (ت/516هـ)

✓ معالم التَّنزيل المعروف بـ (تفسير البَغَوِيّ)، تح: عبد الرَّزَّاق المهدي/ ط1، دار إحياء التُّراث العربيّ/ بيروت، 1420هـ.

- البيهقيّ: أبو بكر، المحدِّث أحمد بن الحسين (ت/ ٤٥٨هـ)

✓ أحكام القُرْآن/ ط2، منشورات: مكتبة الخانجيّ/ القاهرة، ١٤١٤هـ.

- الجَصَّاص: أبو بكر، حجَّة الإسلام أحمد بن عليّ الرَّازيّ (ت/ 370هـ)

✓ أحكام القُرْآن، تح: عبد السَّلام محمَّد عليّ شاهين/ ط1، دار الكتب العلميَّة/ بيروت، 1415هـ.

- الحِلّيّ (العَلَّامَة): أبو منصور، الحسن بن يُوسُف بن المُطَهَّر (ت/ 726هـ)

✓ تحرير الأحكام الشَّرعيَّة على مذهب الإماميَّة، تح: إبراهيم البَهَادُريّ/ ط1، مؤسَّسة الإمام الصَّدق عليه السَّلام/ قم المشرَّفة، 1420هـ.

- ✓ تذكرة الفقهاء، تح: مؤسَّسة آل البيت عليهم السَّلام لإحياء التُّراث/ ط1، منشورات: مؤسَّسة آل البيت عليهم السَّلام لإحياء التُّراث/ قم المشرَّفة، 1414هـ.
- ✓ منتهى المطلب في تحقيق المذهب، تح: قسم الفِقْه في مَجْمَع البحوث الإسلاميَّة/ ط5، منشورات: مَجْمَع البحوث الإسلاميَّة/ مَشْهَد المشرَّفة، 1429هـ.
- ✓ نهج الحقِّ وكشف الصِّدق، تح: عين الله الحسنيّ الأرمويّ/ ط4، دار الهجرة/ قم المشرَّفة، 1414هـ.
- الحِلِّيّ (المحقِّق): أبو القاسم، نجم الدِّين جعفر بن الحسن (ت/676هـ)
- ✓ المختصر النَّافع في فِقْه الإماميَّة/ ط3، دار الأضواء/ بيروت، 1405هـ.
- ✓ المعتبر في شرح المختصر/ ط1، مؤسَّسة التَّأريخ العربيّ/ بيروت، 1432هـ.
- الرَّازيّ: أبو عبد الرَّحمن، زين الدِّين محمَّد بن أبي بكر (ت/ 696هـ)[154]
- ✓ مختار الصِّحاح/ ط1، دار الفكر العربيّ/ بيروت، 1418هـ.
- الزَّرْكَشِيّ: أبو عبد الله، بدر الدِّين محمَّد بن بَهَادُر (ت/ 794هـ)
- ✓ البرهان في علوم القُرْآن، تح: مصطفى عبد القادر عطا/ ط1، دار الكتب العلميَّة/ بيروت، 1428هـ.
- الزَّمخشريّ: أَبو القَاسِم، جَار اللهِ مَحْمُود بْنُ عُمَر (ت/538هـ)
- ✓ الكشَّاف عن حَقَائقِ غَوامِضِ التَّنْزِيلِ وَعُيُونِ الأَقَاوِيلِ في وجُوهِ التَّأْوِيلِ، تح: محمَّد عبد السَّلام شاهين/ ط4، دار الكتب العلميَّة/ بيروت، 1427هـ.
- الزَّيْلَعِيّ: أبو محمَّد، جمال الدين عبد الله بن يوسف (ت/ ٧٦٢هـ)
- ✓ نصب الرَّاية لأحاديث الهداية (مع حاشيته بغية الألمعيّ في تخريج الزَّيْلَعِيّ)، تح: محمَّد عوامة/ ط1، منشورات: مؤسَّسة الرَّيَّان للطِّباعة والنَّشر، دار القِبْلَة للثَّقافة الإسلاميَّة/ بيروت، جَدَّة، ١٤١٨هـ.
- السَّرخَسيّ: شمس الأئمَّة محمَّد بن أبي سهل (ت/ 490هـ)
- ✓ المبسوط/ دار المعرفة، د. ط/ بيروت، 1414هـ.
- السُّيُورِيّ: المقداد بن عبد الله الحِلِّيّ (ت/826هـ)
- ✓ كنز العرفان في فِقْه القرآن، تح: د. عبد الرَّحيم العقيقيّ البَخْشَايِشِيّ/ ط1، منشورات: كتاب عقيقي/ قم المشرَّفة، 1433هـ.
- ✓ كنز العرفان في فِقْه القرآن، تح: محمَّد القاضي / ط1، دار الهدى، منشورات المَجْمَع العالميّ للتَّقريب بينَ المَذَاهب الإسلاميَّة / طهران، 1377هـ.
- ✓ النَّافع يوم الحشر في شرح الباب الحادي عشر للعلَّامَة الحِلِّيّ/ المطبعة: شريعت، د. ط/ قم المشرَّفة، 1322هـ.
- الشَّافعيّ: أبو عبد الله، محمَّد بن إدريس القَرشيّ (ت/ 204هـ)
- ✓ الأمُّ/ دار المعرفة، د. ط/ بيروت، 1410هـ.
- ابن شهرآشوب: أبو جعفر، الحافظ محمَّد بن عليّ (ت/ 588هـ)
- ✓ مُتَشَابَه القُرْآن والمُخْتَلَفُ فيه، تح: حامد المؤمن/ ط1، جمعيَّة منتدى النَّشر/ النَّجف الأشرف، 1429هـ.
- الشَّوكانيّ: محمَّد بن عليّ اليمنيّ (ت/ 1250هـ)

[154]() المشهور أنَّه (ت/ 666هـ)، وهو خطأ، فما أثبتْناهُ في المتن هو ما انتهى إليه أهل التَّحقيق. (الباحث).

- ✓ نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار، تح: رائد بن صبري بن علفة/منشورات: بيت الأفكار الدَّوليَّة/ الرِّياض، د. ت.
- ابن طاوُس: أبو القاسم، رضيُّ الدِّين عليّ بن موسى (ت/ 664هـ)
- ✓ فلاح السَّائل ونجاح المسائل في عمل اليوم واللَّيلة، تح: غلام حسين المجيديّ/ منشور ضمن موسوعة آل طاوُس (مؤتمر آل طاوُس الحِلِّيِّ)/ د. ط/ د. ت.
- الطَّبْرَسِيّ: أبو عليّ، أمين الإسلام الفضل بن الحسن (ت/548هـ)
- ✓ مَجْمَع البيان في تفسير القُرْآن، تح: هاشم الرَّسولي المحلَّاتي/ ط1، دار إحياء التُّراث العربيّ/ بيروت، 1406هـ.
- الطُّوسيّ: أبو جعفر، شيخ الطَّائفة محمَّد بن الحسن (ت/ 460هـ)
- ✓ تهذيب الأحكام، تح: الشَّيخ عباد الله الطهرانيّ، الشَّيخ عليّ أحمد ناصح/ ط1، مؤسَّسة المعارف الإسلاميَّة/ قم المشرَّفة، 1411هـ.
- ✓ الخلاف، تح: عليّ الخراسانيّ، جواد الشِّهرستانيّ، مهدي نجف/ ط4، منشورات: مؤسَّسة النَّشر الإسلاميّ التَّابعة لجماعة المدرِّسينَ/ قم المشرَّفة، 1429هـ.
- العامليّ (الحرُّ): أبو جعفر، محمَّد بن الحسن (ت/1104هـ)
- ✓ وسائل الشِّيعة إلى تحصيل مسائل الشَّريعة، تح: مؤسَّسة آل البيت عليهم السَّلام لإحياء التُّراث/ ط1، منشورات: مؤسَّسة آل البيت عليهم السَّلام لإحياء التُّراث/ قم المشرَّفة، 1400هـ.
- ابن العتائقيّ: كمال الدِّين عبد الرَّحمن بن محمَّد بن إبراهيم الحِلِّيّ (حيٌّ/ 793هـ)
- ✓ مختصر تفسير القُمِيِّ، تح: محمَّد جواد الحسينيّ الجلاليّ/ منشورات: مركز بحوث دار الحديث، د. ط/ قم المشرَّفة، 1432هـ.
- العيَّاشيّ: أبو النَّضر، محمَّد بن مسعود السَّمرقنديّ (ت/ 320هـ)
- ✓ تفسير العيَّاشيّ، تح: قسم الدِّراسات الإسلاميَّة/ ط1، مؤسَّسة البعثة/ قم المشرَّفة، 1421هـ.
- ابن فارس: أبو الحسين، أحمد بن فارس (ت/ 395هـ)
- ✓ معجم مقاييس اللُّغة، تح: إبراهيم شمس الدِّين/ ط1، شركة الأعلميّ للمطبوعات/ بيروت، 1433هـ.
- ابن قُدَامة المقدسيّ: أبو محمَّد، موفَّق الدِّين عبد اللهِ بن أَحْمَد (ت/ 620هـ)
- ✓ الكافي في فِقْه الإمام أحمد/ ط1، دار الكتب العلميَّة/ بيروت، 1414هـ.
- الكُلينيّ: أبو جعفر، ثقة الإسلام محمَّد بن يعقوب (ت/ 329هـ)
- ✓ الكافي، تح: عليّ أكبر الغفَّاريّ/ ط5، دار الكتب الإسلاميَّة/ طهران، 1405هـ.
- مالك: ابن أنس بن مالك بن عامر الأصبحيّ (ت/179هـ)
- ✓ المُوطَّأ، تح: محمَّد مصطفى الأعظميّ/ ط1، منشورات: مؤسَّسة زايد بن سلطان آل نهيَّان للأعمال الخيريَّة والإنسانيَّة/ أبو ظبي، 1425هـ.
- ابن المُتوَّج البحرانيّ: جمال الدِّين أحمد بن عبد الله الجَزيريّ (ت/ 820هـ)
- ✓ منهاج الهداية في بيان خمسمائة الآية، تح: محمَّد كريم باريك بين/ ط1، المطبعة: زينون، منشورات: قسم الأبحاث والدِّراسات في الحوزة العلميَّة بـ (قَزْوِين)/ قم المشرَّفة، 1429هـ.
- المجلسيّ: محمَّد باقر (ت/ 1110هـ)
- ✓ بحار الأنوار الجامعة لدُرَر أخبار الأئمَّة الأطهار/ ط2، دار الوفاء/ بيروت، 1403هـ.
- محمَّد بن الحسين بن القاسم الحسنيّ اليمانيّ الزَّيديّ (ت/ ١٠٦٧هـ)
- ✓ منتهى المرام؛ في شرح آيات الأحكام/ ط2، الدَّار اليمنيَّة للنَّشر والتَّوزيع/ صنعاء، ١406هـ.
- المرتضى (الشَّريف): أبو القاسم، علم الهدى عليّ بن الحسين (ت/436هـ)

✓ رسائل الشَّريف المُرْتَضَى (المجموعة الأولى)، تح: أحمد الحسينيّ/ منشورات: مؤسَّسة النُّور للمطبوعات، د. ط/ بيروت، د. ت.
✓ غُرَر الفوائد ودُرَر القلائد، تح: محمَّد أبو الفضل إبراهيم/ ط3، منشورات عيسى الحلبيّ وشركاه، منشورات: دار إحياء الكتب العربيَّة/ القاهرة، 1373هـ.
• النَّباطيّ: أبو محمَّد، زين الدِّين عليّ بن يونس العامليّ (ت/ 877هـ)
✓ الصِّراط المستقيم إلى مستحقِّي التَّقديم، تح: محمَّد باقر البَهْبُوديّ/ ط1، مطبعة الحيدريّ/ طهران، 1384هـ.
• **ثَانِيًا: المَرَاجِعُ الحَدِيثَةُ**
• إبراهيم مصطفى (ت/ 1382هـ)، وآخرونَ
✓ المعجم الوسيط/ ط2، دار الفكر/ بيروت، 1392هـ.
• أحمد مختار عبد عمر: الدُّكتور (ت/ ١٤٢٤هـ)
✓ معجم اللُّغة العربيَّة المعاصرة/ ط1، عالم الكتب/ القاهرة، 1429هـ.
• إسراء عطا إبراهيم
✓ الحصانة الفكريَّة في ضوء السُّنَّة النَّبويَّة؛ دراسة موضوعيَّة، تح: ليلى محمَّد رجب/ منشورات الجامعة الإسلاميَّة، د. ط/ غزَّة، 1435هـ[155].
• جبَّار كَاظِم المُلَّا (الدُّكتور)، أمير جبَّار المُلَّا (الحقوقيّ)
✓ ظاهرة تأييد الاستدلال القُرْآنيّ بأقوال المفسِّرينَ عند العَلَّامَة الحِلِّيّ؛ قراءة في النَّقد المنهجيّ في تفسير آيات الأحكام/ ط1، مركز العَلَّامَة الحِلِّيّ لإحياء تُراث حَوْزة الحِلَّة العلميَّة، العتبة الحسينيَّة المقدَّسة/ الحِلَّة المشرَّفة، 1442هـ.
• جبَّار كَاظِم المُلَّا (الدُّكتور)
✓ أُصُولُ الاسْتِنْبَاطِ بَيْنَ فُقَهَاءِ الحِلَّةِ وَفُقَهَاءِ الحَنَفِيَّةِ؛ دِرَاسَةٌ أُصُولِيَّةٌ مُقَارَنَةٌ/ ط1، منشورات: مؤسَّسة دار الصَّادق للطِّباعة والنَّشر والتَّوزيع/ الحلَّة المشرَّفة، 1444هـ.
✓ التَّأصيل والتَّجديد في مدرسة الحِلَّة الفِقْهيَّة؛ دراسةٌ تحليليَّةٌ/ ط1، مركز تُراث الحِلَّة، قسم شؤون المعارف الإسلاميَّة والإنسانيَّة، العتبة العبَّاسيَّة المقدَّسة/ الحِلَّة المشرَّفة، 1438هـ[156].
• جبَّار كَاظِم المُلَّا (الدُّكتور)، سكينة عزيز الفَتْلِيّ (الدُّكتورة)
✓ قواعد أصول التَّفسير في تهذيب الوصول للعَلَّامَة وكنز العرفان للسُّيُوريّ/ ط1، مركز العَلَّامَة الحِلِّيّ لإحياء تُراث حَوْزة الحلَّة العلميَّة، العتبة الحسينيَّة المقدَّسة/ الحِلَّة المشرَّفة، 1440هـ.
• سكينة عزيز الفَتْلِيّ (الدُّكتورة)، جبَّار كَاظِم المُلَّا (الدُّكتور)
✓ الدِّراسات الفِقْهيَّة في مدرسة الحِلَّة التَّفسيريَّة/ ط1، مؤسَّسة دار الصَّادق الثَّقافيَّة/ الحِلَّة المشرَّفة، 1444هـ.
• عليّ السِّيستانيّ: آية الله العظمى
✓ المسائل المنتخبة/ ط1، مطبعة: باقيات/ قم المشرَّفة، 1427هـ.

(155) في الأصل (رسالة ماجستير)/ مقدَّمة إلى الجامعة الإسلاميَّة، كلِّيَّة أصول الدِّين/ غزَّة، 1435هـ.
(156) في الأصل (أطروحة دكتوراه)/ مقدَّمة إلى جامعة الكوفة، كلِّيَّة الفِقْه/ الكوفة العلويَّة، 1427هـ.

- محمَّد حسين عليّ الصَّغير (الدُّكتور): الأستاذ الأوَّل المتمرِّس (ت/ 1444هـ)

✓ المبادئ العامَّة لتفسير القرآن الكريم؛ بين النَّظريَّة والتَّطبيق/ ط1، دار المؤرِّخ العربي/ بيروت، 1420هـ.

- محمَّد رضا المظفَّر: مؤسِّس كلِّيَّة الفِقْه في النَّجف الأشرف (ت/ 1383هـ)

✓ أصول الفِقْه/ ط11، منشورات: إسماعيليَّان/ قم المشرَّفة، 1424هـ.

- محمَّد متولِّي الشَّعراويّ: الشَّيخ (ت/ 1419هـ)

✓ خواطري حول القُرْآن الكريم، المعروف بـ (خواطر الشَّعراويّ)، أو (تفسير الشَّعراويّ)/ دار أخبار اليوم، د. ط/ القاهرة، 1411هـ.

- مركز المعارف للتَّأليف والتَّحقيق

✓ أساسيَّات علم التَّفسير/ ط1، دار المعارف الإسلاميَّة الثَّقافيَّة/ 1483هـ.

- نجم الدِّين الطَّبسِيّ: الشَّيخ (ت/ 1355هـ)

✓ خلف جدران السَّقيفة/ ط1، العتبة الحسينيَّة المقدَّسة، قسم الشُّؤون الدِّينيَّة، شعبة البحوث والدِّراسات/ كربلاء المقدَّسة، 1440هـ.

✓ **ثالثًا: الرَّسائلُ والأطاريـحُ**

- الرَّسائل (الجامعيَّة)

- انتصار حويش شنُّون

✓ تفسير آيات الصِّفات الخبريَّة عند المجسِّمة والمشبِّهة؛ دراسةٌ نقديَّة في ضوء روايات أئمَّة أهل البيت (عليهم السَّلام)/ رسالة (ماجستير)، غير منشورة/ مقدَّمة إلى مجلس (كُلِّيَّة الفِقْه)، قسم (الشَّريعة والعلوم الإسلاميَّة)، جامعة الكوفة/الكوفة العلويَّة، 2022م[157].

- سجَّاد رزَّاق علوان المشرفاويّ

✓ الموارد التَّفسيريَّة عند الحافظ رَجَب البِرْسِيّ الحِلِّيّ (ت/813هـ)؛ دراسةٌ تحليليَّةٌ/ رسالة (ماجستير)؛ بإشراف الأستاذ الدُّكتور: جبَّار كَاظِم المُلَّا، مقدَّمة إلى مجلس كلِّيَّة العُلُوم الإسلاميَّة، جامعة بابل/ بابل، 1443هـ.

- سكينة عزيز عبَّاس الفَتِلِيّ (الدُّكتُورة)

✓ المُجْمَل والمُفَصَّل في القُرْآن الكريم دراسةٌ موضوعيَّةٌ/ رسالة ماجستير (غير منشورة)، بإشراف الأستاذ الدُّكتُور حكمت عبيد الخفاجيّ/ مقدَّمة إلى مجلس كلِّيَّة الفِقْه جامعة الكوفة/ النَّجف الأشرف، 1427هـ.

- عبير جبَّار كَاظِم المُلَّا

✓ الآراء التَّفسيريَّة لابن المُتَوَّج البحرانيّ (ت/ 820هـ)؛ دراسةٌ نقديَّةٌ/ رسالة (ماجستير)؛ بإشراف الأستاذ الدُّكتور: حكمت عبيد الخفاجيّ، مقدَّمة إلى مجلس كلِّيَّة العُلُوم الإسلاميَّة، جامعة بابل/ بابل، 1443هـ.

- الأطاريـحُ الجامعيَّةُ

- أحمد عبَّاس البيضانيّ (الدُّكتور)

✓ المعطيات القُرْآنيَّة ودورها في معالجة الإشكاليَّات المعاصرة؛ دراسةٌ تفسيريَّةٌ، أطروحة (دكتوراه)/ مقدَّمة إلى مجلس كلِّيَّة العلوم الإسلاميَّة، جامعة كربلاء/ كربلاء المقدَّسة، 1444هـ[158].

- سكينة عزيز عبَّاس الفَتِلِيّ (الدُّكتُورة)

---

[157]() كانَتِ (الأُستاذ الدُّكتُورة: سكينة عزيز الفَتْليّ) عضوًا في لَجْنة مناقشتها.

[158]() كانَتِ (الأُستاذ الدُّكتُورة: سكينة عزيز الفَتْليّ) المقوِّم العلميّ المنتخب من الوزارة لتقويمها.

- ✓ المنهجُ التَّطبيقيّ لتفسير القرآن الكريم عند أَهل البيت عليهم السَّلام- بإشراف الأُستاذ الأَوَّل المتمرِّس بجامعة الكوفة: الدُّكتور: محمَّد حسين الصَّغير- (أُطْرُوحَةُ دُكْتُوراه : مُقَدَّمَةٌ إِلَى كُلِّيَّةِ الفِقْهِ، جَامِعَةِ الكُوفَةِ/ النَّجَفُ الأَشْرَفُ، 2009م)، (غير مطبوعة).
- ✓ رَابِعًا: البُحُوثُ العِلْمِيَّةُ
- جبَّار كَاظِم المُلَّا (الدُّكتور)
- ✓ فَهْم القُرْآن بين التَّأصيل والتَّجديد على مستوى القراءة القُرْآنيَّة (بحث)/ منشور في مجلَّة (صدى القُرْآن) مجلَّة قُرْآنيَّة ثقافيَّة اجتماعيَّة فصليَّة، تصدر عن دار القُرْآن الكريم في العتبة الحسينيَّة المقدَّسة، العدد الخاصّ ببحوث المؤتمر العلميّ القُرْآنيّ الأوَّل/ كربلاء المقدَّسة، 1440هـ.
- ✓ تَوْظِيفُ السِّيرَةِ النَّبَوِيَّةِ لِلْكَشْفِ عَنِ مَعْنَى النَّصِّ القُرْآنِيِّ عِنْدَ المُفَسِّرِينَ؛ دِرَاسَةٌ تَحْلِيلِيَّةٌ (بحث)/ قدِّم إلى مؤتمر دار الرَّسول الأعظم صلَّى الله عليه وآله وسلَّم العلميّ الدَّوليّ الثَّالث- التَّابعة للعتبة العبَّاسيَّة المقدَّسة، قسم الشُّؤون الفكريَّة والثَّقافيَّة- تحت شعار ﴿ رَسُولٌ مِنَ اللهِ يَتْلُو صُحُفًا مُطَهَّرَةً ﴾[159]، وبعنوان (السِّيرة النَّبَويَّة في كتب التَّفسير)/ كربلاء المقدَّسة، 1445هـ.
- سكينة عزيز الفَتْلِيّ (الدُّكتورة)
- ✓ التَّفسير الفِقْهيّ عند ابن العتائقيّ الحِلِّيّ؛ قراءةٌ نقديَّةٌ في فِقْه العبادات في مختصر تفسير القُمِيّ (بحث)/ منشور في مجلَّة (المُحَقِّق) الَّتي يُصْدِرُها مركز العَلَّامَة الحِلِّيّ، العتبة الحسينيَّة المقدَّسة، العدد: 5/ الحِلَّة المشرَّفة، 1440هـ.
- سكينة عزيز الفَتْلِيّ (الدُّكتورة)، عبير جبَّار المُلَّا (الباحثة)
- ✓ النُّصُوصُ القُرْآنِيَّةُ النَّازِلَةُ بِحَقِّ فَاطِمَةِ الزَّهْرَاءِ عَلَيْهَا السَّلَامُ؛ دِرَاسَةٌ وَتَحْلِيلٌ/ ملخَّصات بحوث المؤتمر العلميّ الدَّوليّ الثَّاني عن سيِّدة نساء العالمينَ فاطمة الزَّهراء عليها السَّلام/ بابل، 1444هـ.
- **خَامِسًا: مَوَاقِعُ الإِنْتَرْنِت [Internet sites]**
- ✓ https://www.almaany.com

Abstract

We aim in our research, which we named [Fatima Al-Zahra, peace be upon her, in the ornamental exegetical blog; Reading and analysis], to the revelation of Fatima Al-Zahra, peace be upon her, in the ornamental blog, and not in other blogs; To demonstrate the effort presented by the scholars of the (Hilla) school on the authority of Fatima Al-Zahra, peace be upon her. It is worth noting that the code under discussion has two restrictions, not a third. As for the first restriction, it is to

(159) البيِّنة/ 2.

be (obligatory), and the second is to be (interpretive). However, the second restriction does not mean the (most specific) meaning, i. We confine ourselves to the interpretation contained in the specialized blog, in other words: we are not limited to the interpretation contained in its contexts - the books of interpretation - even if we are primarily concerned with it. Rather, we want by it the (general) meaning, that is: we stand in it on the interpretation contained in other than its circumstances, even if we mean it in the second degree.

Hence, we show the importance of the research, and explain the reasons for choosing it, as it is an unprecedented virgin research. And that is from two aspects, the first: Fatima Al-Zahra', peace be upon her, is in the ornamental code, and following the interpretation in its context - in the ornamental code - is not written in it, and in other aspects it is not written in it either, and with this we have introduced a new matter, in the first and second aspects, especially the second; Because we searched for the interpretation that dealt with Fatima Al-Zahra, peace be upon her, in other than its context, that is: we did not search for it in the books of interpretation according to the usual order, but rather we searched for it in other books other than the usual order, such as: (jurisprudence, principles of jurisprudence, beliefs, and history Biography, epics, translations, calamities, deaths, and virtues). And what has been said: about (the core of research) - its backbone - it is said: about (the entrance) to him related to the biography of Fatima Zahra, peace be upon her, for example but not limited to: Al-Hilliyyah's books (jurisprudence), especially the books of Allama Al-Hilli (d. 726 AH), towards Tahrir al-Ahkam al-Shari'ah on the Imami school of thought - which is a jurisprudential book - and Tadhkirat al-Fuqaha' and Muntaha al-Muttalib fi Tahqeeq al-Madhhab, which are two books on comparative jurisprudence - outside the school. The visit of Fatima, peace be upon her) followed (the chapter on Hajj and Umrah), and paved the way for it thanks to her visit, and followed it with issues, which dealt with opinions on (the burial of Fatima) peace be upon her in a separate issue, and held for (the character of her visit) another independent issue with it, which is the visit that began with (O you who are tested, He who created you tested you before He created you, and found you patient when He tested you)

key words:
(Fatima, Zahraa, blog, ornament, exegesis, reading, analysis)

And Praise be to Allah, the Lord of the Worlds

Fatima Zahraa, peace be upon her
in The blogger The Hilliyyah's; Reading and analysis

Prof. Dr
Jabbar Kazem Al- Mulla
University of Babylon